المقدمـــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، ثم إن الله رضي لنا الإسلام ديناً وأتم علينا النعمة بكتابه الداعي إلى اتباع رسوله محمد ﷺ وطاعته وتعزيره وتوقيره، وأخذ ما أتى به والانتهاء عما عنه نهى، ولا يقبل الله دعوى من ادعى محبته سبحانه حتى يتبع نبيه محمداً ﷺ ، وجعل طاعة الرسول ﷺ طاعته، وضمن الهداية لمن أطاعه ﷺ .

تصديق ذلك في الآيات الآتية :

قال تعالى : ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (الأعراف : ١٥٨) .

وقال سبحانه : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ (آل عمران : ٣٢) .

وقال جلّ وعلا: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓاْ أَعْمَٰلَكُمْ ﴾ (محمد: ٣٣).

وقال عز من قائل: ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لِّتُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ ... ﴾ (الفتح: ٨، ٩).

وقال سبحانه: ﴿ ... وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ... ﴾ (الحشر: ٧).

وقال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ... ﴾ (آل عمران: ٣١).

وقال تعالى: ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ... ﴾ (النساء: ٨٠).

وقال سبحانه: ﴿ ... وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ ... ﴾ (النور: ٥٤).

وحثّ الرسول ﷺ على الاعتصام بسنته بعد وفاته فقال: "إنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضّوا عليها بالنواجذ". وحذّر من الابتداع الذي هو من هجر سنته فقال بعد الكلمات السابقة: "وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة"(١).

كما أخبر بالمترفين الذين يأتون بعده فيأبون سنته. فقال: "لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه"(٢).

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٢٧) وأبو داود (٤٦٠٧) والترمذي (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٣) وهو حديث صحيح.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٠٥) والترمذي (٢٦٦٣) والحاكم في المستدرك (١/ ١٠٨) وقال: صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي.

فقد أخبر الله نبيه بما سيقع في أمته ، فوقع كما أخبر دليلاً على نبوته ورسالته ، وقد طابق خبره المخبر ، وتتابعت الفرق الضالة على ردّ سنته وإلغاء حكمه من مقلّ ومستكثر من القرن الأول إلى اليوم .

ومن تلك الفرق المارقة الجماعة التي اتخذت "أهل القرآن" اسماً لها، وحلّت نفسها بحليته وهي عاطلة منه .

كان نشوءها في الربع الأول من القرن الرابع عشر الهجري في شبه القارة الهندية على يد زمرة من أبناء تلك البقعة التي تفرّعت فيما بعد إلى ثلاث دول .

وكان هؤلاء المؤسسون ممن تأثروا بالفكر الغربي ورأوا في التمسك بالسنة عائقاً عن التقدم ومضعفاً للجامعة الإسلامية وتنفيذاً لمؤامرة أعجمية ، فجاءوا بما لم يأت به من سبقهم من أهل الضلال ، فأنكروا حجية السنة كلياً وعدُّوا اتباعها شركاً ولم يفرّقوا بين متواترة مجمع عليها وغير ذلك بل سلكوا مسلكاً واحداً وهو الردّ والدفع، وقاموا بتأليف الجمعيات وإصدار الكتب والرسائل والمجلات في الصدّ عنها وإثارة الشبه في وجهها ، فأقام الله لدفعهم من شاء من أهل العلم فصنّفوا الكتب والرسائل وأصدروا الفتاوى في تكفيرهم والتحذير منهم ، وكان ممن انتبه لخطرهم مبكراً العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز –رحمه الله– فأصدر منذ أربعين سنة تقريباً فتوى في تكفير زعيمهم الأخير اللاهوري النشط غلام أحمد

برويز[1] ونُشرت الفتوى في الصحف السعودية في وقتها مما يدلّ على إسهام علماء هذا البلد في درء فتنة إنكار السنة وتحصين الأمة من سمومها وصيانة القرآن الكريم من عبث العابثين وتحريف المارقين الذين ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً.

ولما كان خطرهم مستمراً ولم ينفكوا يدعون الناس إلى ضلالهم ولم يبرح بعض الناس ينخدع بهم أحببت أن أشارك في التحذير منهم؛ لعلّ الله ينفع بما كتبت من شاء من عباده فيتقوا حيل منكري السنة فلا يقعوا في حبائلهم أو يغتروا بمعسول كلامهم.

ولا يفهمن أحد من تسمية هذه الفرقة بالقرآنيين أنه مدح لهم أو تعبير عن شدّة تمسكهم بالقرآن، كلاّ، بل الواقع أن هذه التسمية آتية لهم من حيث إنهم تنكروا للقرآن ورفضوا ما ثبت فيه من اتباع الرسول ﷺ وطاعته مما نشأ عنه ضلال كبير في تطبيق الأوامر القرآنية فخرجوا بذلك عن جماعة المسلمين، فسمّوا قرآنيين من ذلك الجانب.

وهذا له نظير في تسمية فرقة القدرية إذ سُموا بذلك لا لأنهم أثبتوا القدر وسلّموا له، ولكن من حيث إنهم أنكروه ونفوه[2].

وليس فيما سوّدت هذه العصابة أثارة من علم، أو بقية من بحث، فإن العلم إما نقل مصدّق، أو بحث محقق، وما سوى ذلك فهذيان مزوّق.

---

(١) هلك في ١٩٨٥ م.

(٢) ثمّ رأيت الدكتور محمد أمان سبقني إلى هذا المعنى في كتابه: "السنة ومنزلتها في التشريع الإسلامي".

وإنما سلكوا فيما سوّدوا من صحائف مسالك السفهاء المارقين والزنادقة الملحدين ، ولم تكن ضلالاتهم عن شبهات مؤثرة أو إيرادات محيّرة ، وإنما كانت عماياتهم من جرّاء وساوس شيطانية وأهواء نفسية أو عمالات استعمارية[١].

فاستعنت الله على ردّ باطلهم، وأدرت البحث على مقدمة وفصلين ، أما المقدمة فهذه قد أوشكت على الانتهاء.

وأما الفصل الأول ففي ثلاثة مباحث :

المبحث الأول : في ضرورة اعتماد السنة لسلامة فهم القرآن.

المبحث الثاني : في إبراز شيء من دفاع أهل العلم عن السنة.

المبحث الثالث : في حكم منكر السنة.

الفصل الثاني في شبه فرقة القرآنيين منكري السنة في شبه القارة الهندية والرد عليها ، وهي ثماني شبه.

وكلّ ما نقلته من شبهات القرآنيين فعن "**القرآنيون وشبهاتهم حول السنة** " أخذته، وما سوى ذلك فقد حرصت على أن أرجع إلى المصادر الأصيلة.

فما كان في بحثي من صواب فمن الله وحده هو المانُّ به ، وما كان فيه من خطإٍ فمنّي ومن الشيطان ، والله ورسوله بريئان منه.

---

(١) أشار إلى العمالة للاستعمار الخبير بهم الدكتور محمد مصطفى الأعظمي في كتابه : "دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه" ٢٨ ، ٢٩–٤١ ، وكذلك خادم إلهي بخش في كتابه : " أثر الفكر الغربي في انحراف المجتمع المسلم بشبه القارة الهندية " ٣٥٩، ٣٦٠.

الفصل الأول

المبحث الأول – ضرورة اعتماد السنة لسلامة فهم القرآن:

أنزل الله القرآن تبياناً "لكل شيء من أمور الدين إما بالنص عليه أو بالإحالة على ما يوجب العلم؛ مثل بيان رسول الله ﷺ أو إجماع المسلمين".

هكذا فسّر ابن الجوزي[1] قوله تعالى: ﴿... وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ...﴾ (النحل: ٨٩). ونسبه إلى العلماء بالمعاني.

وقال تعالى: ﴿... مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ...﴾ (الأنعام: ٣٨).

يُعنى بالكتاب اللوح المحفوظ في قول ابن عباس الثابت عنه، قال: "ما تركنا شيئاً إلا وقد كتبناه في أمّ الكتاب". وتبعه قتادة وابن زيد.

وفُسِّر الكتاب بالقرآن في القول الثاني لابن عباس، قال: "ما تركنا من شيء إلا وقد بيناه لكم".

قال ابن الجوزي: "فعلى هذا يكون من العام الذي أريد به الخاص فيكون المعنى: ما فرطنا في شيء بكم إليه حاجة إلا وبينّاه في الكتاب إما نصاً وإما مجملاً وإما دلالة"[2].

---

(١) في زاد المسير (٤ / ٤٨٢).

(٢) المصدر السابق.

وقال القرطبي: "ما تركنا شيئاً من أمر الدين إلا وقد دللنا عليه في القرآن، إما دلالة مبينة مشروحة، وإما مجملة يُتلقى بيانها من الرسول عليه الصلاة والسلام، أو من الإجماع، أو من القياس الذي[1] ثبت بنص الكتاب، قال الله تعالى: ﴿ ... وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ... ﴾ (النحل: ٨٩)، وقال: ﴿ ... وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ... ﴾ (النحل: ٤٤)، وقال: ﴿ ... وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا ... ﴾ (الحشر: ٧). فأجمل في هذه الآية وآية النحل ما لم ينص عليه مما لم يذكره، فصدق خبر الله بأنه ما فرّط في الكتاب من شيء إلا ذكره، إما تفصيلاً وإما تأصيلاً؛ وقال: ﴿ ... الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ... ﴾ (المائدة: ٣)[2].

وعلى كثرة نظري في كتب التفسير لاستجلاء معنى الآيتين لم أر من فهم منهما أن القرآن لا يحتاج إلى بيان النبي ﷺ، ومن خالف ما أجمع عليه المفسرون ظهر زيغه وانحرافه.

وقد كان الصحابة أرباب الفصاحة والزكانة، وكانوا مستغنين عن علوم الوسائل التي افتقر إليها المتأخرون، بيد أنهم احتاجوا إلى تفسير النبي ﷺ، فبين "أن الظلم المذكور في قوله: ﴿ ... وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ ... ﴾ (الأنعام: ٨٢) هو الشرك، وأن الحساب اليسير هو العرض، وأن الخيط الأبيض والأسود هما بياض النهار وسواد الليل، وأن الذي

(١) كذا ولعلها "على الذي".

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٦/ ٤٢٠).

رآه نزلة أخرى عند سدرة المنتهى هو جبريل ، كما فسر قوله: ﴿ . . . أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ . . . ﴾ (الأنعام: ١٥٨) أنه طلوع الشمس من مغربها، وكما فسر قوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ . . . ﴾ (إبراهيم: ٢٤) بأنها النخلة، وكما فسر قوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ . . . ﴾ (إبراهيم: ٢٧) أن ذلك في القبر حين يُسأل مَنْ ربك وما دينك؟ وكما فسر الرعد بأنه ملك من الملائكة موكل بالسحاب ، وكما فسر اتخاذ أهل الكتاب أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله بأن ذلك باستحلال ما أحلوه لهم من الحرام وتحريم ما حرموه من الحلال ، وكما فسر القوة التي أمر الله أن نُعدّها لأعدائه بالرمي ، وكما فسر قوله: ﴿ . . . مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ . . . ﴾ (النساء: ١٢٣) بأنه ما يجزي به العبد في الدنيا من النصب والهم والخوف واللأواء، وكما فسر الزيادة في قوله تعالى: ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ . . . ﴾ (يونس: ٢٦) بأنها النظر إلى وجه الله الكريم"[1].

وهي كما ترى معانٍ لا يُتوصل إليها بمجرد إتقان لسان العرب ، فلو لم يأت بها بيان الرسول ﷺ لكنا في عماية من أمرها.

فالسنة تبين مجمل القرآن، قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ . . . ﴾ (البقرة: ٤٣)، وقال سبحانه: ﴿ . . . كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ . . . ﴾ (البقرة: ١٨٣)، وقال جل من قائل: ﴿ . . . وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا . . . ﴾

(١) إعلام الموقعين (٢ / ٣١٥).

(آل عمران: ٩٧)، فبين النبي ﷺ بفعله وقوله أن الصلوات المفروضات خمس في اليوم والليلة، وبين أعداد ركعاتها وشروطها وأركانها ثم قال: "صلوا كما رأيتموني أصلّي"، وبين أن الحائض لا صلاة عليها لا أداء ولا قضاء.

وكذلك الزكاة بيّن حقيقتها وعلى من تجب؟ وبيّن أنصبتها، وأنها تؤخذ من العين من الذهب والفضة، ومن المواشي من الإبل والغنم والبقر السائمة مرة كل عام، وأوجبها في بعض ما أخرجت الأرض دون بعض[1].

"وبيّن أن الصيام هو الإمساك بالعزم على الإمساك عما أمر بالإمساك عنه من طلوع الفجر إلى دخول الليل"[2].

وفرض على البالغين من الأحرار والعبيد ذكورهم وإناثهم إلا الحيّض فإنهن يقضين عدة من أيام أخر.

وبيّن الرسول ﷺ أن الحج لا يجب في العمر إلا مرة واحدة، وبيّن ما يلبس المحرم مما لا يلبسه، وحدّد مواقيت الحج والعمرة، وبيّن عدد الطواف وكيفيته، كلّ ذلك ليس بيانه في القرآن.

وأوجب الله سبحانه قطع يد السارق فقال: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا...﴾ (المائدة: ٣٨)، فبينت السنة أنها لا تقطع إلا في ربع دينارفصاعداً وأنها تقطع من مفصل الكوع.

---

(١) السنة للمروزي ٣٦.

(٢) المصدر السابق ٣٧.

فلو تُرِكْنا وعقولَنا لم نعرف هذه الأحكام ، فتبيّن أنه لا يُستغنى عن السنة في فهم القرآن ، وقد عرف الصحابة ذلك فكانوا يعرفون للسنة قدرها، فهذا جابر بن عبد الله يقول أثناء سرده صفة حج النبي ﷺ : "ورسول الله ﷺ بين أظهرنا ، وعليه ينزل القرآن ، وهو يعرف تأويله ، وما عمل به من شيء عملنا به"[1].

وعن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ : "ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد" فقال ابن له ، يقال له واقد : إذن يتخذنه دَغَلاً.

قال: فضرب في صدره وقال: أحدثك عن رسول الله ﷺ، وتقول: لا[2]!.

وروي عن عمران بن حصين رضي الله عنه أنه ذكر الشفاعة، فقال رجل من القوم: يا أبا نجيد، إنكم تحدثونا بأحاديث لم نجد لها أصلاً في القرآن، فغضب عمران وقال للرجل: قرأت القرآن؟ قال: نعم. قال: فهل وجدت فيه صلاة العشاء أربعاً ووجدت المغرب ثلاثاً، والغداة ركعتين، والظهر أربعاً والعصر أربعاً؟ قال: لا. قال: فعمن أخذتم ذلك؟ ألستم عنّا أخذتموه وأخذناه عن رسول الله ﷺ ؟ أوجدتم فيه: في كل أربعين شاة شاة، وفي كل كذا بعيراً كذا، وفي كل كذا درهماً كذا؟ قال: لا. قال: فعمن أخذتم ذلك؟ ألستم عنا أخذتموه وأخذناه عن النبي ﷺ ؟. وقال: في القرآن ﴿ ... وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ (الحج: ٢٩)، أوجدتم في

---

(١) صحيح مسلم (١٢١٨).

(٢) صحيح مسلم (٤٤٢ / ١٣٩). والدَّغَل: دَخْلٌ في الأمر مُفْسِد. اهـ القاموس.

القرآن: "لا جلب ولا جنب ولا شغار في الإسلام"؟ أما سمعتم الله قال في كتابه: ﴿ ... وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ... ﴾ (الحشر: ٧)؟! قال عمران: فقد أخذنا عن رسول الله أشياء ليس لكم بها علم[١].

وعن أيوب السختياني أن رجلاً قال لمطرف بن عبد الله بن الشخير: لا تحدثونا إلا بالقرآن. فقال له مطرف: "والله ما نريد بالقرآن بدلاً؛ ولكننا نريد من هو أعلم بالقرآن منا"[٢].

فبهؤلاء السلف فلنقتد، ولتعظُم السنن في قلوبنا، ولنُربّ الأجيال على احترامها وتطبيقها، وما لم يكن يومئذ ديناً فلن يكون اليوم ديناً، فيا تُرى من أين يأخذ القرآنيون دينهم؟ ومَنْ إمامهم في بدعتهم؟ ليتوبوا إلى الله قبل فوات الأوان، وليراجعوا دينهم قبل أن يأتي يوم لا بيع فيه ولا خلال.

---

(١) أخرجه بطوله ابن بطة العكبري في الإبانة كتاب الإيمان ح ٦٦ (ص ٢٣٤، ٢٣٥)، وأخرجه أيضاً (ح ٦٥ - ٦٧) والآجري في الشريعة (١/ ٤١٧) والحاكم في المستدرك (١/ ١٠٩) وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ١١٩٢) مختصراً، وقال محقق الإبانة: لا بأس بسنده، وقوّاه محقق جامع بيان العلم.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢/ ١١٩٣) وصحّح المحقق إسناده.

المبحث الثاني – خلاصة جهود السابقين في الدفاع عن السنة:

ألّف الشافعي كتاب: "الرسالة" وهو صاحب السبق في هذا الباب وصاحب الإجادة والإتقان فيه، وتبعه الإمام أحمد فصنّف كتاب: "طاعة الرسول ﷺ"[1] ردَّ فيه على من احتج بظاهر القرآن في معارضة سنة رسول الله ﷺ وترك الاحتجاج بها.

ثم قفاهما أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة فألف كتابه: "تأويل مختلف الحديث" ردَّ فيه على أعداء السنة وبخاصة المعتزلة.

ثم تلاهم محمد بن نصر المروزي فصنّف كتابه: "السنة" وأجاد فيه وأفاد ووصل إلينا ناقص الأول.

وألّف ابن عبد البر كتاب: "جامع بيان العلم وفضله" وضمنه أبواباً كثيرة في الحث على لزوم السنة والدفاع عنها.

ثم جاء بعدهم أبو المظفر السمعاني فألف كتابه المستطاب: "الانتصار لأهل الحديث"[2].

ثم جاء شيخ الإسلام ابن تيمية فصنّف منهاج السنة وأبدع فيه، وأتى بعده تلميذه ابن قيم الجوزية فحرّر كتابه: "الصواعق المرسلة" وبحث فيه مسألة خبر الواحد بما لا مزيد عليه، كما صنَّف كتاب: "إعلام الموقعين" وخصص مئات الصفحات للذبّ عن السنن.

---

(١) ذكره ابن قيم الجوزية في إعلام الموقعين (٢ / ٢٩٠).

(٢) جمع فصولاً منه الدكتور محمد حسين الجيزاني، وصدر عن مكتبة أضواء المنار عام ١٤١٧هـ.

وألف محمد بن إبراهيم الوزير اليمني كتاب: "العواصم والقواصم"[1] واختصره في كتاب: "الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم"[2].

وألّف السيوطي كتاب: "مفتاح الجنة في الاعتصام بالسنة"[3].

وألّف مصطفى السباعي كتاب: "السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي"[4].

وألّف عبد الحليم محمود (... – ١٣٩٨هـ) شيخ الأزهر الأسبق كتاب: "السنة ومكانتها في التشريع"[5].

وكتب عبد العزيز بن راشد آل حسين (... – ١٤٠٣ هـ): "رد شبهات الإلحاد عن أحاديث الآحاد"[6].

وألف الدكتور محمد أمان الجامي كتاب: " السنة ومنزلتها في التشريع الإسلامي"[7].

وأعدّ صالح أحمد رضا رسالة بعنوان: "ظاهرة رفض السنة وعدم الاحتجاج بها".

وكتب محمد عبد الرزاق حمزة: "ظلمات أبي رية" وأبو ريّة أنكر السنة إنكاراً كلياً.

---

(١) حققه شعيب الأرناؤوط وصدر عن دار البشير.

(٢) له عدة طبعات.

(٣) له عدة طبعات منها بتحقيق مصطفى عاشور.

(٤) طبع المكتب الإسلامي.

(٥) تكملة معجم المؤلفين ٢٧٣.

(٦) المصدر السابق ٣٠٣.

(٧) طبع المكتب الإسلامي.

وردّ عليه أيضاً عبد الرحمن بن يحيى المعلّمي في كتابه: " الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من التضليل والمجازفة"[1].

وكتب عبد الغني عبد الخالق: "حجية السنة"[2] وهو أقوى كتب المعاصرين.

وألف محمد محمد أبو شهبة كتاب: "دفاع عن السنة وردّ شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين"[3].

وكتب تقي الدين الندوي: "السنة مع المستشرقين والمستعربين"[4].

وأعدّ الدكتور أحمد محمود عبد الوهاب الشنقيطي رسالة بعنوان: "خبر الواحد وحجيته"[5].

وهناك رسالة في جامعة أم القرى بعنوان: "حجية السنة في التشريع الإسلامي"، ورسالة أخرى في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بعنوان: "حجية السنة والرد على شبه المنكرين".

وكتب شوقي بشير رسالة بعنوان: "موقف الجمهوريين من السنة"[6]. والجمهوريون نسبة إلى الحزب الجمهوري الذي أسسه في السودان محمود محمد طه، مدعي النبوة، المقتول مرتداً عام ١٤٠٥هـ.

---

(١) صدر عن عالم الكتب.

(٢) صدر عن المعهد العالمي للفكر الإسلامي ط١، ١٤٠٧هـ.

(٣) إصدار مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر.

(٤) توزيع المكتبة الإمدادية.

(٥) طبعته الجامعة الإسلامية بالمدينة.

(٦) صدرت عن رابطة العالم الإسلامي ضمن سلسلة دعوة الحق.

كما كتب محمد طاهر حكيم " السنة في مواجهة الأباطيل "[1].

كما كتب محمد ناصر الدين الألباني ثلاث رسائل إحداها: "الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام"[2]، والثانية: "منزلة السنة في الإسلام، وبيان أنه لا يستغنى عنها بالقرآن"، والثالثة: "وجوب الأخذ بحديث الآحاد في العقيدة والأحكام"[3].

وكتب عبد المتعال محمد الجبري: "حجية السنة ومصطلحات المحدثين وأعلامهم"[4].

وألّف محمد الصادق بن محمود بسيّس التونسي[5] كتاب: "دفاعاً عن السنة النبوية".

وكتب صلاح الدين مقبول: "زوابع في وجه السنة قديماً وحديثاً"[6].

وألّف محمد لقمان السلفي كتاب: "مكانة السنة في التشريع الإسلامي"[7].

---

(١) صدر عن الرابطة ضمن السلسلة السابقة.

(٢) الدار السلفية – الكويت.

(٣) الأصالة – العدد الثالث والعشرون – ١٥ شعبان ١٤٢٠هـ.

(٤) مكتبة وهبة – القاهرة ١٤٠٧هـ.

(٥) تكملة معجم المؤلفين ٤٩٦.

(٦) صدر عن دار عالم الكتب بالرياض دون تاريخ.

(٧) صدر عن دار الداعي بالرياض ط ٢، ١٤٢٠ هـ.

وصنّف أبو عبد الرحمن القاضي بَرهُون كتاب: "خبر الواحد في التشريع الإسلامي"(١).

وأعدّ الأمين الصادق الأمين رسالة ماجستير بعنوان: "موقف المدرسة العقلية من السنة النبوية"(٢).

وألّف عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين كتاب: "أخبار الآحاد في الحديث النبوي حجيتها، مفادها، العمل بموجبها"(٣) وهي رسالته لدرجة الماجستير.

وكتب عبد العزيز بن فيصل الراجحي: "قدوم كتائب الجهاد لغزو أهل الزندقة والإلحاد القائلين بعدم الأخذ بحديث الآحاد في مسائل الاعتقاد"(٤).

وألّف خادم حسين إلهي بخش كتابه المستطاب: "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة"(٥) وهو رسالته للماجستير.

---

(١) صدر عن أضواء السلف بالرياض ط ٢، ١٤١٩ هـ.

(٢) وطبعت بمكتبة الرشد بالرياض ط ١، ١٤١٨ هـ.

(٣) دار عالم الفوائد بمكة المكرمة ط ٢، ١٤١٦ هـ.

(٤) دار الصميعي ط ١، ١٤١٩ هـ.

(٥) صدر عن مكتبة الصدّيق بالطائف ط ١، ١٤٠٩ هـ.

المبحث الثالث - حكم منكر حجية السنة :

لقد بيّن الرسول ﷺ أن فيمن يقرأ القرآن منافقين فقال : "ومثل المنافق الذي يقرأ القرآن مثل الريحانة، ريحها طيب وطعمها مر..."(١).

وأوضح الله سبحانه أنه جعل أعداء للأنبياء يناوئونهم ويصدون الناس عنهم بكلام يزخرفونه فقال تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ... ﴾ (الأنعام: ١١٢)، فليعلم المسلمون أن كلّ كلام يخالف الشرع يزخرفه صاحبه لتمويهه والتلبيس به على الناس حتى يغتروا به ويتلقفوه. وكل عمل يخالف الشرع كذلك يزينونه حتى يروج بين الناس . فهؤلاء الأعداء الذين يتظاهرون بالإسلام ويكيدون له ليل نهار لم يَخْفَ أمرُهم على علماء الإسلام فنبّهوا الناس على سوء مذهبهم ورموهم بالكفر والإلحاد إما وصفاً أو أعياناً ، فإليك بعض ما قاله أهل العلم في منكري السنة :

قال محمد بن نصر المروزي عن المسح على الخفين: "من أنكر ذلك لزمه إنكار جميع ما ذكرنا من السنن وغير ذلك مما لم نذكر ، وذلك خروج عن جماعة أهل الإسلام"(٢).

قال الآجري: "جميع فرائض الله التي فرضها في كتابه لا يعلم

(١) أخرجه البخاري (٥٠٥٩) ومسلم (٧٩٧) من حديث أبي موسى الأشعري .

(٢) السنة ١٠٤ .

الحكم فيها إلا بسنن رسول الله ﷺ، هذا قول علماء المسلمين، من قال غير هذا خرج عن ملة الإسلام ودخل في ملة الملحدين"[1].

وقال ابن حزم: "لو أن امرأً قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقلّ ما يقع عليه اسم صلاة ولا حد للأكثر في ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم"[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "محمد ﷺ مبعوث إلى الثقلين إنسهم وجنهم، فمن اعتقد أنه يسوغ لأحد الخروج عن شريعته وطاعته فهو كافر يجب قتله"[3].

وعلّق ابن دقيق العيد على طعون بعض الزائغين على حديث الذباب بقوله: "إن هذا وأمثاله مما تُرد به الأحاديث الصحيحة إن أراد به قائلها إبطالها بعد اعتقاد كون الرسول ﷺ قالها كان كافراً مجاهراً، وإن أراد إبطال نسبتها إلى الرسول ﷺ بسبب يرجع إلى متنه فلا يكفر، غير أنه مبطل لصحة الحديث"[4].

---

(١) الشريعة (١ / ٤١٢).

(٢) الإحكام في أصول الأحكام (٢ / ٨٠).

(٣) الوصية الكبرى ضمن مجموعة الرسائل الكبرى (١ / ٣١٥).

(٤) شرح الإلمام ٢ / ١٧٧، ١٧٨.

قال السيوطي: "إن من أنكر كون حديث النبي ﷺ -قولاً كان أو فعلاً بشرطه المعروف في الأصول- حجة، كفر، وخرج عن دائرة الإسلام، وحشر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فرق الكفرة"(١).

وقال المعلمي: "منكر وجوب العمل بالأحاديث مطلقاً تقام عليه الحجة، فإن أصرّ بان كفره. ومنكر وجوب العمل ببعض الأحاديث إن كان له عذر من الأعذار المعروفة بين أهل العلم وما في معناها فمعذور، وإلا فهو عاص لله ورسوله، والعاصي آثم فاسق. وقد يتفق ما يجعله في معنى منكر وجوب العمل بالأحاديث مطلقاً"(٢).

قال العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله: "إن ما تفوّه به رشاد خليفة من إنكار السنة والقول بعدم الحاجة إليها كفر وردة عن الإسلام؛ لأن من أنكر السنة فقد أنكر الكتاب، ومن أنكرهما أو أحدهما فهو كافر بالإجماع، ولا يجوز التعامل معه وأمثاله، بل يجب هجره والتحذير من فتنته وبيان كفره وضلاله في كل مناسبة حتى يتوب إلى الله من ذلك توبة معلنة في الصحف السيارة، لقول الله عز وجل: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾ (البقرة: ١٥٩، ١٦٠)"(٣).

---

(١) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة ١٤ .

(٢) الأنوار الكاشفة لما في كتاب: "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة ٨١، ٨٢.

(٣) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٢/ ٤٠٣).

وقال أيضاً: "من المعلوم عند جميع أهل العلم أن السنة هي الأصل الثاني من أصول الإسلام وأن مكانتها في الإسلام الصدارة بعد كتاب الله عز وجل، فهي الأصل المعتمد بعد كتاب الله عز وجل بإجماع أهل العلم قاطبة، وهي حجة قائمة مستقلة على جميع الأمة، من جحدها أو أنكرها أو زعم أنه يجوز الإعراض عنها والاكتفاء بالقرآن فقد ضلّ ضلالاً بعيداً، وكفر كفراً أكبر وارتدّ عن الإسلام بهذا المقال، فإنه بهذا المقال وبهذا الاعتقاد يكون قد كذّب الله ورسوله، وأنكر ما أمر الله به ورسوله، وجحد أصلاً عظيماً فرض الله الرجوع إليه والاعتماد عليه والأخذ به، وأنكر إجماع أهل العلم عليه وكذب به، وجحده...

... ونبغت نابغة بعد ذلك، ولا يزال هذا القول يذكر فيما بين وقت وآخر، وتسمى هذه النابغة الأخيرة "القرآنية" ويزعمون أنهم أهل القرآن، وأنهم يحتجون بالقرآن فقط، وأن السنة لا يحتج بها؛ لأنها إنما كتبت بعد النبي ﷺ بمدة طويلة، ولأن الإنسان قد ينسى وقد يغلط، ولأن الكتب قد يقع فيها غلط؛ إلى غير هذا من الترهات، والخرافات، والآراء الفاسدة، وزعموا أنهم بذلك يحتاطون لدينهم فلا يأخذون إلا بالقرآن فقط. وقد ضلوا عن سواء السبيل، وكذبوا وكفروا بذلك كفراً أكبر بواحاً؛ فإن الله عز وجل أمر بطاعة الرسول عليه الصلاة والسلام واتباع ما جاء به وسمى كلامه وحياً في

قوله تعالى: ﴿ وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ ۝٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ﴾ (النجم: ١ - ٤)، ولو كان رسوله لا يتبع ولا يطاع لم يكن لأوامره ونواهيه قيمة.

وقد أمر ﷺ أن تبلغ سنته، فكان إذا خطب أمر أن تبلّغ السنة، فدل ذلك على أن سنته ﷺ واجبة الاتباع وعلى أن طاعته واجبة على جميع الأمة ... ومن تدبر القرآن العظيم وجد ذلك واضحاً"[١].

وكفَّر سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز زعيم القرآنيين غلام أحمد برويز، وذلك في تعقيب له على مجلة الحج "التضامن الإسلامي" التي نشرت استفتاء من الشيخ محمد يوسف البنوري عن حكم الشريعة في غلام أحمد برويز وقدّم عشرين نموذجاً مما تكلّم به برويز أو سطّرت يده، فقال ابن باز رحمة الله عليه: "كلّ من تأمل هذه النماذج المشار إليها من ذوي العلم والبصيرة يعلم علماً قطعياً لا يحتمل الشك بوجه مّا أن معتنقها ومعتقدها والداعي إليها كافر كفراً أكبر مرتد عن الإسلام، يجب أن يستتاب، فإن تاب توبة ظاهرة وكذّب نفسه تكذيباً ظاهراً يُنشر في الصحف المحلية، كما نشر فيها الباطل من تلك العقائد الزائفة، وإلا وجب على وليّ الأمر للمسلمين قتله، وهذا شيء معلوم من دين الإسلام بالضرورة، والأدلة عليه من الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم كثيرة جداً لا يمكن استقصاؤها في هذا

---

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة (٩/١٧٦ - ١٧٨).

الجـواب ، وكل أنموذج من تلك النمـاذج التي قـدمـهـا المسـتـفـتي من عـقـائد غلام أحـمـد برويز يوجب كـفـره وردتـه عن الإسلام عند علمـاء الشريعة الإسلامية" .

ومن النمـاذج التي نقلت عنه نموذج مضمونه: أن الأحـكام المالية في القرآن من الصـدقات والتوريـث وغيرها مؤقتة وإنما يتدرج بهـا إلى "نظام الربوبية" وقد انتهت أحكامها.

وهناك نموذج آخـر مـضـمـونه: أن الرسـول والصـحـابة اسـتنبطوا من القـرآن أحكاماً كـانت خـاصـة بهم ، ولكل من جـاء بعـدهـم من أعـضـاء شـورى حكومـة مركـزية أن يسـتنبطوا أحكامـاً أخـرى وليـسـوا ملزمين بتلك الشريعة السابقة.

ونموذج آخـر مـضـمـونه: أن المراد من طاعـة الله وطاعـة الرسـول إطاعـة مركز نظام الدين الذي ينفذ أحكام القرآن فقط.

ونموذج آخـر نصـه: "ليس المراد بالجنة والنار أمكنة خـاصـة ، بل هي كيفيات للإنسان"[1].

---

(١) المصدر السابق (٣ / ٢٦٨-٢٧٠) ثم ردّ عليه بالآيات والأحاديث في الصفحات بعـدها ، وختم كـلامه بقـوله: "إن كـفـر برويز يُعلم بالبـداهة لعـامـة المسلمين فـضـلاً عن علمائهم، فلا ضرورة إلى بسط الأدلة عليه" .

الفصل الثاني

حمل القرآنيون في هذا العصر لواء التشكيك في السنة النبوية، وأجلبوا عليها بخيل شبههم ورجلها لزحزحتها عن مقام الاحتجاج، غير أنهم لم يظفروا بطائل، وكان الأئمة لهم بالمرصاد.

وهذا الفصل معقود لدحض أباطيلهم، والتزمت بأن أصدِّر كلّ مبحث بإحدى شبههم على ما ترجمه خادم إلهي بخش في كتابه "القرآنيون وشبهاتهم" دون تصرف مني بزيادة أو نقص، ثم أكُرُّ عليها بالنقض بما ييسر الله، معتمداً على الكتاب والسنة، مفيداً من أقاويل أهل العلم، منوعاً الأجوبة ببراهين علمية، ومعارضات عقلية، وتأصيلات شرعية، فإليك أولى شبهاتهم مصروعة.

الشبهة الأولى:

يقول برويز: "لو كانت السنة جزءاً من الدين لوضع لها رسول الله ﷺ منهجاً كمنهج القرآن من الكتابة والحفظ والمذاكرة ،... لأن مقام النبوة يقتضي أن يعطي الدين لأمته على شكل محفوظ ، لكنّه ﷺ احتاط بكلّ الوسائل الممكنة لكتاب الله، ولم يفعل شيئاً لسنّته، بل نهى عن كتابتها بقوله: لا تكتبوا عني غير القرآن، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه"[1][2].

---

(١) يأتي تخريجه قريباً.

(٢) مقام حديث (٧) نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٢٣.

الــرد:

نقول: ما هذا المنهج في القرآن؟ وإذا لم يكن منصوصاً في القرآن -وليس منصوصاً قطعاً- فمن أين علمتم بوجود هذا المنهج ، وقد رفضتم السنة وجعلتموها مختلقة مفتراة ؟ فكيف تستدلون بسنة مختلقة مفتراة بزعمكم على أهمّ المطالب عندكم وهي ادعاء أن النبي ﷺ وضع للقرآن منهجاً في كتابته وحفظه ومذاكرته، ولم يعمل للسنة مثله.

فهذا تناقض أصلع وتضارب أعمى كتب الله على معاندي الحق ومشاغبي الحجج ومناوئي الدين أن يتورطوا في أوحاله.

أما السنة فقد رغب الرسول ﷺ الأمة في حفظها فقال: "نضر الله امرأً سمع منّا شيئاً فبلّغه كما سمع، فرب مُبَلَّغٍ أوعى من سامع"[١]، فهذا الحديث فيه أعظم حث على حفظ السنن، والمذاكرة من وسائل الحفظ وطرقه فليست مخالفة للحفظ، والوسيلة لها حكم المقصد.

وقال الرسول ﷺ: "ليبلغ الشاهد الغائب"[٢] ففيه حض على الحفظ أيضاً إذ لا يمكن تبليغ ما لم يحفظ ، إما اللفظ وإما المعنى.

فهذا كاف في حفظ السنة، مع علم الرسول ﷺ بأنها من الذكر الذي تكفل الله بحفظه، وعلمه بحرص الصحابة على الحديث وأن بعضهم أحرص عليه من بعض. سأل أبو هريرة رسول الله ﷺ من

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٤٧) واللفظ له، وابن ماجه (٢٣٢) من حديث ابن مسعود، وهو حديث متواتر.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧) ومسلم (١٦٧٩).

أسعد النّاس بشفاعتك يوم القيامة؟ فقال ﷺ : "لقد ظننت يا أبا هريرة ألاّ يسألني عن هذا الحديث أحد أوّل منك، لما رأيت من حرصك على الحديث، أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال: لا إله إلا الله خالصاً من قلبه، أو نفسه"[١].

والحديث الذي استدلوا به رواه مسلم من طريق همام عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد مرفوعاً بلفظ: "لا تكتبوا عني ومن كتب عني غير القرآن فليمحه"[٢].

وهو الحديث الوحيد الصحيح -فيما أعلم- الناهي عن كتابة الأحاديث النبوية، ووردت أحاديث عديدة صحيحة في الأمر بكتابة الأحاديث النبوية والرخصة فيها.

وقد سلك أهل العلم في دفع ظاهر التعارض بين هذا الحديث والأحاديث الأخرى مسالك متعددة:

المسلك الأول: مسلك الترجيح لأحاديث الإذن على حديث النهي.

وقد وهَّم الإمام البخاري[٣] ، والإمام أبو داود[٤] همَّاماً في رفع هذا الحديث وصوَّبا وقفه على أبي سعيد الخدري ، ولا تعارض بين حديث موقوف وأحاديث مرفوعة.

---

(١) صحيح البخاري (٩٩) كتاب العلم، باب الحرص على الحديث.

(٢) صحيح مسلم (٣٠٠٤) كتاب الزهد والرقائق، باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم.

(٣) فتح الباري (١/٢٠٨).

(٤) تحفة الأشراف (٣/٤٠٨).

المسلك الثاني: مسلك النسخ، وهو القول بأن أحاديث الإذن متأخرة عن حديث النهي ناسخة له، وقد ذهب إلى ذلك ابن شاهين[1] وآخرون.

المسلك الثالث: مسلك الجمع بينهما وفيه طرائق:

قال البيهقي: "لعله إن شاء الله أذن في الكتابة عنه لمن خشي عليه النسيان، ونهى عن الكتابة عنه لمن وثق بحفظه، أو نهى عن الكتابة عنه من خاف عليهم الاختلاط، وأذن في الكتابة عنه حين أمن منه"[2].

وذكر الزركشي وجوهاً أخرى في الجمع بينهما فقال: "**أحدها**: أن النهي عن الكتابة مخصوص بحياة سيد البشر النبي ﷺ؛ لأن النسخ يطرأ في كل وقت فيختلط الناسخ بالمنسوخ، ويشهد له حديث أبي شاه لما أذن له في كتابة الخطبة التي خطب بها النبي ﷺ... **الثاني**: أن النهي لئلا يتكل الكاتب على ما يكتب ولا يحفظ فيقل الحفظ... **الثالث**: ألا يتخذ مع القرآن كتاباً يضاهى به"[3].

وهذا الخلاف كان في العصر الأول، ثم أجمعت الأمة على تسويغ كتابة الحديث والعلم، واستقر الأمر على ذلك[4].

وليس في مسلك من هذه المسالك التي سلكها أهل العلم ما يشهد لما ضلت به هذه العصابة وفرقت به الأمة وشذت به عن السواد الأعظم، ﴿وَأُتْبِعُوا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ...﴾ (هود: ٦٠).

(١) ناسخ الحديث ومنسوخه ٤٧٢.

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى ٢/٢٢٣.

(٣) النكت على ابن الصلاح ٣/٥٥٩، ٥٦٠ للزركشي بشيء من التصرف.

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح: ١٨٣ وشرح النووي على صحيح مسلم ١٨/١٣٠.

الشبهة الثانية:

يقول عبد الله جكرالوي مؤسس الفرقة: "إن الكتاب المجيد ذكر كل شيء يحتاج إليه في الدين مفصلاً ومشروحاً من كل وجه، فما الداعي إلى الوحي الخفي وما الحاجة إلى السنة"؟[1].

ويقول في موضع آخر: "كتاب الله كامل مفصل لا يحتاج إلى الشرح ولا إلى تفسير محمد ﷺ له وتوضيحه إياه أو التعليم العملي بمقتضاه"[2].

ويقول الحافظ أسلم في المعنى ذاته ما نصه: "قد انحصرت ضروريات الدين في اتباع القرآن المفصل ولا تتعداه"[3].

الرد:

هذا كفر بالقرآن الذي يزعمون الانتساب إليه؛ لأن الله يقول: ﴿... وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ...﴾ (النحل: ٤٤) فموضع الرسول ﷺ من القرآن موضع البيان له، فمن كذب ذلك فقد كذب نص القرآن. ومفهوم كتاب الله عند أهل العلم والإيمان يختلف عن مفهوم الكتاب عند هذه الفرقة المشبوهة، حيث يطلق عند أهل العلم

(١) مجلة إشاعة القرآن ص ٤٩ العدد الثالث سنة ١٩٠٢م، وإشاعة السنة ١٩ ص ٢٨٦ سنة ١٩٠٢م نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢١٠.

(٢) ترك افتراء تعامل ١٠ وقد قال بمثله الخواجه أحمد الدين والحافظ أسلم. انظر برهان القرآن ٤، ونكات قرآن ٤٩ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢١١.

(٣) مقام حديث ١٤٣ ونكات قرآن ٧٩ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢١١.

والإيمان على معنيين:

روى الشيخان من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد قال: كنا عند النبي ﷺ فقام رجل فقال: أنشدك الله إلا ما قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه –وكان أفقه منه– فقال: اقض بيننا بكتاب الله وائذن لي: قال: قل ، قال: إن ابني كان عسيفاً على هذا فزنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم، ثم سألت رجالاً من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام ، وعلى امرأته الرجم. فقال النبي ﷺ: "والذي نفسي بيده لأقضينّ بينكما بكتاب الله جل ذكره، المائة شاة [1] والخادم ردٌّ ، وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها" فاعترفت فرجمها[2].

ففي هذا الحديث طلب الخصمان من رسول الله ﷺ أن يحكم بينهما بكتاب الله وأجاب رسول الله ﷺ إلى ذلك وحلف ليفعلنّ ، والحكم الذي حكم به بينهما هو رد مائة الشاة والخادم وجلد مائة وتغريب عام على الزاني ورجم الزانية ، وليس الرجم ولا التغريب ولا ردّ مائة الشاة والخادم منصوصاً عليها في القرآن المنزل ، مع أن رسول الله ﷺ أطلق على هذا الحكم أنه كتاب الله أي حكم كتاب الله.

قال أهل العلم والإيمان: كتاب الله ينطلق على معنيين:

---

(١) كذا بتعريف المائة وتنكير المعدود المضاف، وقد أجاز بعض العلماء هذا التعريف. انظر (النحو الوافي ١ /٤٣٨).

(٢) صحيح البخاري (٦٨٢٠) وصحيح مسلم (١٦٩٧، ١٦٩٨) .

المعنى الأول: ما حكم الله به وكتب به على عباده سواء أكان منصوصاً في القرآن أم في السنة، وإطلاق كتاب الله على القرآن والسنة إطلاق اشتراك[1] ، فما ثبت بالسنة يطلق عليه أنه كتاب الله، ومن حكم بالسنة لم يخرج عن كتاب الله حكماً ومفهوماً على هذا المعنى.

قال الواحدي: "وليس للجلد والتغريب ذكر في نص الكتاب ، وهذا يدل على أن ما حكم به النبي ﷺ فهو عن كتاب الله" ، قال الرازي: وهذا حق لأنه تعالى قال: ﴿ ... لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ... ﴾ (النحل: ٤٤)، فكل ما بينه الرسول عليه الصلاة والسلام كان داخلاً تحت هذه الآية[2].

والمعنى الثاني عندهم: أن كتاب الله هو القرآن وحده ولكن يطلق على مدلول السنة بأنه في كتاب الله بواسطة أمر الله لنا بطاعة رسوله واتباع أمره ، و" مَنْ قَبِلَ عن رسول الله ﷺ فعن الله قَبِلَ ، لِما افترض الله من طاعته، فيجمع القبولُ لما في كتاب الله وسنة رسول الله القبول لكل واحد منهما عن الله"[3].

---

(١) المشترك: هو الكلي الذي له مسمّيان فصاعداً يسمى بكل منهما بوضع خاص كالعين للباصرة والجارية. انظر: آداب البحث والمناظرة للعلامة محمد الأمين الشنقيطي ١/ ٢٢.

(٢) مفاتيح الغيب ٦/ ١٢/ ٢٢٧.

(٣) الرسالة للشافعي ٣٣.

ومن حكم بالسنة لم يخرج عن كتاب الله حكماً ومفهوماً على هذا المعنى أيضاً.

روى الشيخان -واللفظ لمسلم- عن عبد الله بن مسعود قال: "لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله، فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فأتته فقالت: ما حديث بلغني عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله؟ فقال عبد الله: وما لي لا ألعن من لعن رسول الله؟ وهو في كتاب الله، فقالت: لقد قرأت ما بين لوحي المصحف فما وجدته، فقال: لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه، قال الله عز وجل: ﴿... وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ...﴾ (الحشر: ٧)"[1].

فهذا ابن مسعود رضي الله عنه يقول عن حكمٍ ثبت بالسنة ولم يُنَصَّ عليه في القرآن أنه في كتاب الله.

وسئل عكرمة عن أمهات الأولاد ؟ فقال: إنهن حرائر ، قيل له بأي شيء تقوله ؟ قال: بالقرآن ، قال: بماذا من القرآن ؟ قال: قول الله: ﴿... وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ...﴾ (النساء: ٥٩)، وكان عمر من أولي الأمر، قال: عتقت وإن كان سِقْطاً[2].

---

(١) صحيح البخاري (٤٨٨٦) ، ومسلم (٢١٢٥) .

(٢) رواه سعيد بن منصور في سننه برقم (٦٥٧)، والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٤٦، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢/١١٧٥) .

بل ذهب الإمام المطلبي ناصر السنة إلى أبعد من ذلك إذ جعل ما ثبت عن عمر رضي الله عنه ثابتاً في كتاب الله بنوع استنباط واستدلال بمراتب.

روى البيهقي بسنده عن عبد الله بن محمد بن هارون قال: سمعت محمد بن إدريس الشافعي يقول بمكة: سلوني عما شئتم أخبركم من كتاب الله. فقال له رجل: أصلحك الله ما تقول في المحرم قتل زنبوراً؟ قال: بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله تعالى: ﴿ ... وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ ... ﴾ (الحشر: ٧)، حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: "اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر"، وحدثنا سفيان عن مسعر عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر أنه أمر بقتل زنبور[١].

قال الواحدي: "فأجابه من كتاب الله مستنبطا بثلاث درجات"[٢].

الشبهة الثالثة:

يقولون: إن السنة ليست وحياً من الله، وإنما لفقت ثم نسبت إلى الرسول ﷺ، ولو صحت فإننا لم نؤمر باتباعها.

(١) مناقب الشافعي للبيهقي ١/٣٦٢. وحديث حذيفة في الصحيحة برقم ١٢٣٣.

(٢) مفاتيح الغيب ٦/١٢/٢٢٧.

يقول عبد الله جكرالوي: "إنا لم نؤمر إلا باتباع ما أنزله الله بالوحي، ولو فرضنا جدلاً صحة نسبة بعض الأحاديث بطريق قطعي إلى النبي ﷺ، فإنها مع صحة نسبتها لا تكون واجبة الاتباع ؛ لأنها ليست بوحي منزل من الله عز وجل"(1).

وقال في موضع آخر: "يعتقد أهل الحديث أن نزول الوحي من الله عز وجل إلى نبيه عليه الصلاة والسلام قسمان: جلي متلو وخفي غير متلو ، **والأول**: هو القرآن ، **والثاني**: هو حديث الرسول عليه الصلاة والسلام... غير أن الوحي الإلهي هو الذي لا يمكن الإتيان بمثله ، بيد أن وحي الأحاديث قد أتى له مثيل بمئات الألوف من الأحاديث الوضعية"(2).

ويرى برويز: "أنّ هذا التقسيم للوحي معتقد مستعار من اليهود (شبكتب) المكتوب، و(شَبْعَلْفَهْ) المنقول بالرواية وأنه لا صلة له بالإسلام"(3).

ويقول خواجه أحمد الدين: "إن الأصل الذي لا يتغير ولا يتبدل هو الوحي الإلهي فحسب، وهل أُمرنا بالبحث عن الوحي الإلهي في التوراة والإنجيل ... أو البخاري ومسلم أو الترمذي وأبي داود وابن ماجه ... أو مسانيد أئمة آخرين"(4).

(1) المباحثة نقلا عن إشاعة السنة ج ١٩/ ٢١٩، سنة ١٩٠٢م ويرى أسلم أيضاً مثل ذلك. انظر: مقام حديث ١٣٩ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢١٤.

(2) مجلة إشاعة القرآن ٣٥ العدد الرابع ١٩٠٣م ، ويقول بمثله الحافظ محب الحق ، انظر : بلاغ الحق ١٩ .

(3) مقام حديث ٤٦ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢١٤.

(4) برهان فرقان ٤ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢١٤.

الــرد:

كذب عدو الله جكرالوي في المقام الأول، وهو زعمه عدم صدور هذه الأحاديث عن النبي ﷺ.

ومعنى قوله هذا: أنه لم يصدر منه ﷺ غير هذا القرآن المتعبد بتلاوته.

وهذا أمر مناقض لِبَدَائِه العقول؛ إذ كيف يُتصور أن يكون رسولاً إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً يأمرهم بما يرضي الله ويوصل إلى جناته وينهاهم عما نهى الله عنه ويوصل إلى نيرانه، ويصبغ حياتهم كلها بصبغة هذا الدين الذي أُمر بتبليغه إليهم ثم لا يصدر منه غير تلاوة القرآن عليهم.

فدعوى جكرالوي مناقضة للعقل الصريح ومنافية للقرآن الذي يتشدقون باتباعه.

قال الله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُواْ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ... ﴾ (الجمعة: ٢)، وقال عز وجل: ﴿ كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُواْ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ... ﴾ (البقرة: ١٥١)، وقال سبحانه: ﴿ ... وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ... ﴾ (النساء: ١١٣). وقال تعالى: ﴿ وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ... ﴾ (البقرة: ٢٣١). ففي هذه الآيات إخبار من الله سبحانه وتعالى أنه أنزل على رسوله وحيين: الكتاب والحكمة، وقد

فسر أهل العلم والإيمان (الحكمة) بأنها سنة رسول الله ﷺ، ثبت ذلك عن قتادة، وروي نحوه عن أبي مالك، ومقاتل بن حيان، ويحيى بن أبي كثير[1].

قال أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي: "فذكر الله الكتاب وهو القرآن، وذكر الحكمة فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله ﷺ، وهذا يشبه ما قال، والله أعلم؛ لأن القرآن ذُكِرَ وأُتْبِعَتْهُ الحكمةُ، فَذَكَرَ الله مَنَّه على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة، فلم يَجُزْ -والله أعلم- أن يقال هاهنا إلا سنة رسوله ﷺ؛ وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله"[2].

وقال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري: "قد تأولت جماعة من أهل التأويل من الصحابة رضوان الله عليهم والتابعين (الحكمة) في قول الله تعالى ذكره: ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ...﴾ (البقرة: ٢٦٩). أنها القرآن، وتأولت (الحكمة) في قوله تعالى: ﴿...وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ...﴾ (آل عمران: ١٦٤). أنها السنن التي سنها رسول الله بوحي من الله جل ثناؤه إليه، وكلا التأويلين في موضعه صحيح؛ وذلك أن القرآن حكمة، أحكم الله عز ذكره فيه لعباده حلاله وحرامه، وبين لهم فيه أمره ونهيه، وفصَّل لهم فيه شرائعه، فهو كما وصف به ربنا تبارك وتعالى بقوله:

---

(١) تفسير الطبري رقم ٢٠٧٨، وتفسير ابن أبي حاتم ١٨٠٧ - ١٨١٠.

(٢) الرسالة ٧٨.

﴿ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّنَ ٱلْأَنۢبَآءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ۝٤ حِكْمَةٌۢ بَٰلِغَةٌ ... ﴾ (القمر: ٤، ٥)، وكذلك سنن رسول الله ﷺ التي سنها لأمته عن وحي الله جل ثناؤه إليه حكمة حكم بها فيهم، ففصل بها بين الحق والباطل، وبين لهم بها مجمل ما في آي القرآن، وعرَّفهم بها معاني ما في التنزيل"[1].

وأكد أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي هذا المعنى الذي سبقه إليه غيره من أهل العلم وزاده وضوحاً وإشراقاً فكان مما قاله: "تأولت العلماء أن الحكمة هاهنا هي السنة؛ لأنه قد ذكر الكتاب، ثم قال: والحكمة، ففصل بينهما بالواو، فدلّ ذلك على أن الحكمة غير الكتاب، وهي ما سن الرسول ﷺ مما لم يُذكر في الكتاب؛ لأن التأويل إن لم يكن كذلك فيكون كأنه قال: وأنزل عليك الكتاب والكتاب، وهذا يبعد"[2].

أما قول برويز: إن تقسيم الوحي إلى جلي متلو وخفي غير متلو مستعار من اليهود، **الأول**: المكتوب، **والثاني**: المنقول بالرواية، فيقال له: ضللت في التشبيه بين المسلمين واليهود؛ إذ يشترط المسلمون للرواية اتصال السند من مبدئه إلى منتهاه بالعدول الضابطين، وليس ذلك عند اليهود أو عند غيرهم من أمم الكفر والشقاق.

---

(١) تهذيب الآثار والسنن –السفر الأول– مسند ابن عباس ١٨٢.

(٢) السنة ١١٠.

وقد دلّ القرآن على أن هناك وحياً من الله إلى رسوله زيادة على ما في القرآن المتلوّ، قال الله تعالى: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا ...﴾ (البقرة: ١٤٢). فقد كانت القبلة في أول الإسلام إلى بيت المقدس، فأين في القرآن النص على وجوب التوجه إلى بيت المقدس؟ لم يثبت هذا الأمر إلا بالسنة، ثم نسخت بالقرآن.

الشبهة الرابعة:

يقول عبد الله جكرالوي: "الحض على أقوال الرسل وأفعالهم وتقريراتهم مع وجود كتاب الله علة قديمة قدم الزمن، وقد برأ الله رسله وأنبياءه من هذه الأحاديث، بل جعل تلك الأحاديث كفراً وشركاً"[1].

ويقول الخواجه أحمد الدين في تفصيل هذه الشبهة ما نصه: "قد وضع الناس لإحياء الشرك طرقاً متعددة، فقالوا: إنا نؤمن أن الله هو الأصل المطاع، غير أن الله أمرنا باتباع رسوله، فهو اتباع مضاف إلى الأصل المطاع، وبناء على هذا الدليل الفاسد يصححون جميع أنواع الشرك، فهل يصبح الأجنبي زوجاً لمتزوجة بقول زوجها إنها زوجته، ألا وإن الله لم يأمر بمثل ذلك: ﴿... إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ...﴾ (يوسف: ٤٠)"[2].

---

(١) ترك افتراء تعامل ١٠ وانظر المباحثة ٤٢ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢١٩.

(٢) تفسير بيان للناس ج ٢/ ٣٩٥ و٤٤٥ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢١٩.

الرد:

يقال لعبد الله جكرالوي: أوجدنا أين برّأ الله رسله من هذه الأحاديث؟ وأين جعلها كفراً وشركاً؟ وكيف يبرأ الإنسان من أقواله وأفعاله وتقريراته؟ ونحن لا نفرق في إيماننا بين الله ورسله، بل نؤمن بالله ورسله ولا نفرق بين أحد منهم.

وأقوالهم هذه التي تفوهوا بها محض مشاقة لله ومعاندة سافرة للوحي المنزل؛ لأن الله دعا في كتابه إلى الائتساء بالرسول ﷺ فقال: ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ... ﴾ (الأحزاب: ٢١)، وقال سبحانه: ﴿ ... وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا۟ ... ﴾ (النور: ٥٤)، فهل يقول من يصدق بهاتين الآيتين: إن اتباع الرسول ﷺ شرك.

ويظهر من أقوال الخواجه أحمد الدين أنه يرى أن الأدلة الدالة على طاعة الرسول ﷺ أدلة فاسدة؛ لأن وصف الدليل بالفساد يرجع إلى ذاته، ولو أراد فَهْمَ الناس للدليل لقال: إن استدلالهم فاسد، فالله يأمر باتباع الرسول ﷺ وهم يأبون ذلك ويَعُدُّونه شركاً.

وما الكفر والشرك إلا في الطاعة التي يُتَدَيَّنُ بها ولم يُنْزِل الله بها من سلطان، أما وصف ما أنزل الله به سلطاناً بالكفر والشرك فهو خروج عن ربقة الإسلام، ووقوع في مهاوي الضلال، فما أجرأهم على الله وأوسع حلم الله عليهم!!.

والمثال الذي ضربه الخواجه أحمد الدين بالغ القبح والشناعة، وينبئ عن فجور قلبه وسوء أدبه، حيث يشبه الرسول ﷺ بالأجنبي الذي يطمع في زوجة غيره، ويمثل الله سبحانه بما لا أعيد حكايته، وإن

كان ناقل الكفر للرد عليه ليس بكافر ، ثم إن الزوج لا يملك من زوجته شرعاً أن يبيحها من يشاء ، أما الله سبحانه فهو فعال لما يريد لا معقب لحكمه ولا راد لقضائه ، وقد حكم بأن الرسول يطاع بإذن الله .

أما قوله : " إن الله لم يأمر بمثل ذلك : ﴿ ... إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ... ﴾ (يوسف : ٤٠) فنقول : قد أمر اللّه باتّباع الرسول ﷺ وقد مرّ آنفاً آيتان كريمتان في ذلك ، ولا ريب أنّ الحكم للّه وقد حكم اللّه باتّباع رسوله ﷺ وطاعته، فقال سبحانه : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ... ﴾ (النّساء : ٥٩) . وقال سبحانه : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴾ (الأحزاب : ٣٦) . وقال تعالى : ﴿ مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ ... ﴾ (النّساء : ٨٠) . وقال سبحانه : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ ... ﴾ (النّساء : ٦٤) . فظهر من هذه الآيات أنّ القوم إنّما فيهم كيد الإسلام وكراهته، وجعله شيئاً آخر يوافق أهواءهم العليلة :

كناطح صخرة يوماً ليوهنها   فلم يضرها وأوهى قرنه الوعلُ

الشبهة الخامسة :

يقولون : إن نسبة السنة إلى النبي ﷺ ليست يقينية ؛ لأنها :

أولاً : تأخر تدوينها ولا يوثق بناقليها .

وثانياً : رويت بالمعنى ، مع عدم كفالة الله بحفظها كالقرآن ، وكثرة ما غزاها من الأحاديث الموضوعة .

أما الشق الأول: فيقول عبد الله جكرالوي: "لم تدون السنة أيام حياته عليه الصلاة والسلام، وتناقلت[1] سماعاً إلى القرن الثالث الهجري، وإذا كان سامعونا لا يستطيعون ذكر ما تحدثنا عنه في خطبة الجمعة الماضية فكيف بسماع مائة سنة وصحة بيانه"[2].

وأكد حشمت علي هذا المعنى فقال: "إن الصحاح[3] الستة التي يُفْتَخَرُ بها والتي يقال بحاجة القرآن إليها، كل تلك الكتب جُمعت ودونت في القرن الثالث حسب إقرار المحدثين"[4].

ويضيف عبد الله جكرالوي قائلاً: "بالإضافة إلى هذا التأخر في تدوين السنة كان المجتمع المدني يضم كثيراً من المنافقين في صفوفه، وقد استحالت معرفتهم على النبي ﷺ فخاطبه ربه بقوله: ﴿ ... وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ... ﴾ (التوبة: ١٠١)، فهذه الآية وشبيهاتها تنفي معرفة الرسول بهم، وأي شخص أكثر معرفة منه عليه الصلاة والسلام بهؤلاء"[5].

---

(١) كذا والصواب: وتنوقلت.

(٢) مجلة إشاعة السنة ج ١٩ / ١٥٢، عام ١٩٠٢م نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٤٣.

(٣) كذا والاستعمال الصحيح هو "الكتب" لأن ملتزم الصحة بعضها لا كلها.

(٤) تبليغ القرآن ٤١ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٤٣.

(٥) إشاعة السنة ج ١٩ / ١٥٢، عام ١٩٠٢م نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٤٣.

ووسع من هذا المفهوم في موضع آخر فقال: "ليس في وسع المرء أن يطلع على حقيقة رواة الحديث صدقاً وكذباً ؛ لأنهما من الأمور الباطنية التي لا يطلع عليها إلا العليم بذات الصدور"[1].

ويقول الحافظ أسلم: "قد كان للعواطف البشرية يد في تصحيح السنة وتضعيفها، وإنا لنرى توثيق الرواة لم ينحصر في الصدق فحسب، بل تجاوزه إلى التلمذة والتشيخ والمشاركة الفكرية والعواطف والميول الوجدانية"[2].

الرد على الفرية الأولى: وهي تأخر تدوين الحديث:

إن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يُعْنَوْنَ بتدوين أحاديث رسول الله ﷺ في حياته وبعد مماته بإذن منه ﷺ .

روى البخاري بسنده عن همام بن منبه قال: سمعت أبا هريرة يقول: ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً عنه مني، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب"[3].

وروى البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة ... فقام أبو شاه –رجل من أهل اليمن– فقال: اكتبوا لي يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ : "اكتبوا لأبي شاه"[4].

---

(١) إشاعة السنة ج ١٩ / ٢٠٠، عام ١٩٠٢ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٤٣، ٢٤٤.

(٢) مقام حديث ١٢٥ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٤٤.

(٣) صحيح البخاري (١١٣) .

(٤) صحيح البخاري (٢٤٣٤) .

وأخرج البخاري بسنده عن أبي جحيفة قال: "قلت لعلي: هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة. قال: قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، ولا يقتل مسلم بكافر"[1].

وروى الإمام أحمد في مسنده والحاكم في المستدرك من حديث أبي قبيل قال: كنا عند عبدالله بن عمرو بن العاص وسئل أي المدينتين تفتح أولاً القسطنطينية أو رومية؟ فدعا عبد الله بصندوق له حلق، قال: فأخرج منه كتاباً، قال: فقال عبد الله: بينا نحن حول رسول الله ﷺ نكتب إذ سئل رسول الله ﷺ أي المدينتين تفتح أولاً: قسطنطينية أو رومية؟ فقال رسول الله ﷺ: "مدينة هرقل تفتح أولاً" يعني قسطنطينية[2].

ففي هذه الأحاديث وغيرها كثير دليل صريح على أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يكتبون الأحاديث النبوية، وقد كانت لبعضهم صحائف مثل صحيفة عبد الله بن عمرو وصحيفة جابر بن عبد الله.

---

(١) صحيح البخاري (١١١)، وأخرج مسلم (١٣٧٠) بسنده عن إبراهيم التيمي عن أبيه يزيد بن شريك عن علي، محلّ الشاهد والديات وأشياء أخرى زائدة على ما في رواية أبي جحيفة.

(٢) المسند (١١ / ٢٤٤)، والمستدرك (٤ / ٥٥٥)، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤)، وقال: فيه دليل على أن الحديث كتب في عهده ﷺ خلافاً لما يظنه بعض الخراصين.

هذا وقد أحصى الدكتور محمد مصطفى الأعظمي الصحابة الذين كانوا يكتبون أو كانت لهم صحف فبلغ عددهم اثنين وخمسين صحابياً[1].

هذا جيل الصحابة، فإذا جئنا إلى جيل التابعين نجد أن الكتابة انتشرت أكثر من جيل الصحابة، فقد أوصل محمد مصطفى الأعظمي التابعين الذين كانت لهم صحائف ورسائل إلى أكثر من اثنين وخمسين ومائة تابعي[2].

ولعل مرد ذلك إلى الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز، فقد روى أبو نعيم أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى الآفاق: "انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه"[3].

وأصدر أمره إلى أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن "انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء"[4].

وأما جيل تابعي التابعين فقد أخذت كتابة الأحاديث النبوية منحى آخر، إذ أضيف إليها آثار الصحابة والتابعين وصُنفت على حسب الكتب والأبواب الفقهية.

---

(١) دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه ٩٢ - ١٤٢.

(٢) المصدر السابق ١٤٣ - ٢٢٠.

(٣) ذكر أخبار أصبهان (١/٣١٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب العلم - باب كيف يقبض العلم.

وما من حاضرة من حواضر العالم الإسلامي إلا وقام علماؤها بتدوين هذه الكتب وتصنيفها ، وكانت هذه الكتب مادة أساسية للكتب الستة.

قال الحافظ ابن حجر: "ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء في الأمصار وكثر الابتداع من الخوارج والروافض ومنكري الأقدار ، فأول من جمع ذلك الربيع بن صبيح ، وسعيد بن أبي عروبة وغيرهما ، وكانوا يصنفون كل باب على حدة ، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام ، فصنف الإمام مالك الموطأ وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ومن بعدهم ، وصنف أبو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بمكة، وأبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي بالشام ، وأبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري بالكوفة ، وأبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار بالبصرة ، ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسج على منوالهم إلى أن رأى بعض الأئمة منهم أن يفرد حديث النبي ﷺ خاصة ، وذلك على رأس المائتين ، فصنف عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي مسنداً ، وصنف مسدد بن مسرهد البصري مسنداً، وصنف أسد بن موسى الأموي مسنداً ، وصنف نعيم بن حماد الخزاعي نزيل مصر مسنداً ، ثم اقتفى الأئمة بعد ذلك أثرهم ، فقلَّ إمام من الحفاظ إلا وصنف حديثه على

المسانيد ، كالإمام أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم من النبلاء ، ومنهم من صنف على الأبواب وعلى المسانيد معاً ، كأبي بكر بن أبي شيبة"[1].

فسقط بذلك قول جكرالوي وبطلت دعواه أن تدوين الحديث تأخر إلى القرن الثالث.

أما قول حشمت علي: إن الصحاح الستة تأخر تدوينها إلى القرن الثالث، فنقول: نعم ، دونت في القرن الثالث فكان ماذا ؟.

لقد تبين آنفاً أن أصولها كانت مدونة مكتوبة[2]، ويظهر من مجموع كلام الرجلين أنهما ضلا في مفهوم السنة وأنهما يظنان أن السنة هي الكتب الستة. كأن السنة انحصرت فيها، ولم تسبق بتدوين، ولا استدرك على أصحابها أحد بشيء فاتهم، ثم إن الدندنة حول التدوين وإعطاءه فوق حجمه ما هي إلا بدعة استشراقية قصد بها التشكيك في طرق نقل الحديث، وهيهات أن يصلوا إلى مقصدهم.

أما تشبث جكرالوي بقوله تعالى: ﴿ . . . وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ . . . ﴾ (التوبة: ١٠١).

---

(١) هدي الساري ٦ .

(٢) درس الأخ محمد باجعمان كتاب الوضوء من صحيح البخاري فخرج بأنه يتضمن (١١٣) حديثاً اشتملت على (٢٣٨) راوياً، ذكرت المصادر لـ(١٠٧) منهم مادة مكتوبة. انظر: " المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه "كتاب الوضوء" ١٥ .

فالجواب عنه في ثلاثة مقامات :

المقام الأول : عدم معرفة الرسول ﷺ بأعيان بعض المنافقين لا يقتضي الشك في أحاديث الرسول ﷺ ؛ لأن المنافقين كانوا معروفين بصفاتهم فكان الصحابة يأخذون حذرهم منهم ، ففي الصحيحين من حديث عتبان بن مالك لما صلى له النبي ﷺ في بيته فاجتمع إليه نفر من أهل الحي فقال قائل منهم : أين مالك بن الدخشن؟ فقال بعضهم : ذلك منافق لا يحب الله ورسوله، فقال النبي ﷺ : لا تقل له ذلك، ألا تراه قد قال : لا إله إلا الله ، يريد بذلك وجه الله؟ قال : قالوا : الله ورسوله أعلم ، أما نحن فوالله لا نرى ودّه وحديثه إلا إلى المنافقين. فقال رسول الله ﷺ : "فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله"[1].

فظهر من هذا الحديث أن الصحابة كانوا في غاية الصرامة في شأن المنافقين، بحيث اتهموا من جالسهم وخالطهم وإن لم يبلغ به الأمر إلى الكفر الباطني كما شهد بذلك الرسول ﷺ لمالك بن الدخشن[2] ، أفتراهم يأخذون الأحاديث من المنافقين بعد ذلك؟ أو ترى المنافقين يجرؤون على اختلاق الأحاديث وبثها في الناس مع أنهم معزولون عن المجتمع المؤمن ومنبوذون فيه؟.

---

(١) صحيح البخاري (١١٨٦) واللفظ له ، وصحيح مسلم (٢٦٣) .

(٢) كان بدرياً، ولا يخفى فضلهم الباهر في الأمة. انظر معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/٢٤٦٤).

وليس عند جكرالوي شبهة دليل على أن المنافقين كانوا يتصدون لبث الأحاديث المختلقة وروايتها في حياة رسول الله ﷺ وبعد مماته.

المقام الثاني: أن في الآية التي استدل بها ما يرد دعواه؛ إذ أوعدهم الله عذابين في الدنيا قبل العذاب الشديد في الآخرة.

قال بعض المفسرين: أحد العذابين هو فضيحتهم بكشف أمورهم وتبيين سرائرهم للناس على لسان رسول الله ﷺ.

روى ابن جرير بسنده عن ابن عباس في قول الله: "﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ... ﴾ (التوبة: ١٠١). قال: قام رسول الله ﷺ خطيباً يوم الجمعة فقال: اخرج يا فلان فإنك منافق، فأخرج من المسجد ناساً منهم ففضحهم فهذا العذاب الأول، والعذاب الثاني عذاب القبر"(١).

المقام الثالث: الاعتماد على الثقة في نقل الأخبار ضرورة دينية ودنيوية، وأن وجود بعض الكذبة في المجتمع لا يسد عليهم باب نقل الأخبار وتلقيها من الثقات.

قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا ... ﴾ (الحجرات: ٦)، ففي هذه الآية لم يأمر الله برد خبر الفاسق وتكذيبه جملة وإنما أمر بالتبين فدل ذلك على أنه يقبل خبر العدل ولا يُتبين فيه.

---

(١) جامع البيان ١٤ / ٤٤١، والطبراني في المعجم الأوسط (١ / ٤٤٢ رقم ٧٩٦)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧ / ٣٤): فيه الحسين بن عمرو بن محمد العنقري وهو ضعيف.

وإذا رُد خبر الفاسق والعدل جملة على السواء لوجود بعض الكذبة ومن لا يوثق بخبره في المجتمع بطلت الأخبار الصحيحة والروايات الثابتة، وتعطلت حقوق الناس واختلت حياتهم واضطربت معيشتهم، وهذا فاسد ضرورة، وما أدى إليه –أعني فهمهم لآية سورة التوبة– فهو مثله.

أما ما ذهب إليه جكرالوي من أنه: "ليس في وسع المرء أن يطلع على حقيقة رواة الحديث صدقاً أو كذباً؛ لأنهما من الأمور الباطنية التي لا يطلع عليها إلا العليم بذات الصدور". وحاصله أنه أغلق باب معرفة عدالة النقلة وصدقهم من كذبهم.

فأقول: إن الله تعالى رد عليه فريته وأفسد عليه مزاعمه إذ قال: ﴿... وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ...﴾ (الطلاق: ٢)، وقال: ﴿... وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ...﴾ (البقرة: ٢٨٢).

وقال: ﴿... يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ...﴾ (المائدة: ٩٥).

ففي هذه الآيات أناط الله الشهادة والحكم بالشاهدين والحكمين العدلين فدل ذلك على أن مناط العدالة[1] يمكن الوقوف عليه والحكم بمقتضاه، فلو لم يمكن معرفة مناط العدالة لكان الله أمرنا بالمحالات والممتنعات، وهذا فاسد وما أدى إليه فهو فاسد مثله.

---

(١) وهي تجنب الكبائر وعدم الإصرار على الصغائر، وفسّرها شيخ الإسلام ابن تيميّة بأنّها الصّلاح في الدّين والمروءة. انظر مجموع الفتاوى (١٥ / ٣٥٦).

وأما قول الحافظ أسلم: "إنه كان للعواطف البشريّة يد فى تصحيح السنّة وتضعيفها، ولم ينحصر التوثيق في الصدق بل تجاوزه إلى التلمذة والتشيّخ والمشاركة الفكرية".

فالجواب أن يقال: إنّ العدالة التي تشترط لراوي الحديث تشترط أيضا للمتصدّي للجرح والتعديل، فإذا كان يوثّق ويضعّف حسب الأهواء والميول فإنّه يسقط في ميزان المحدّثين ولا يحابون في هذا أحداً، فقد وُجد منهم الطعن في آبائهم وأبنائهم لأجل الاحتياط للرّواية، أفتراهم بعد ذلك يعدّلون من انتمى إلى مذهبهم وشاركهم فكريّاً إن كان لا يستحقٌّ ذلك؟. سُئل علي بن المديني عن أبيه فقال: اسألوا غيري، فقالوا: سألناك، فأطرق ثمّ رفع رأسه وقال: "هذا هو الدّين أبي ضعيف"[1]. ورُوي عن أبي داود صاحب السنن أنه كذّب ابنه عبد الله[2] وإن كان لهذه الكلمة تأويلٌ مقبول، إلّا أنّ المقصود هنا إثبات أنّهم كانوا لا يحابون أباً ولا ابناً إذا تعلّق الأمر بالدّين.

الشق الثاني من شبهتهم: وهو كون السنة ليست يقينية بسبب روايتها بالمعنى مع عدم كفالة الله بحفظها، وكثرة ما غزاها من الأحاديث الموضوعة.

---

(١) المجروحون (٢ / ١٥).

(٢) تذكرة الحفاظ (٢ / ٧٧٢).

يقول الحافظ أسلم: "كل الروايات التي نسبت إلى النبي ﷺ جاءت بالمعنى ولم تأت بألفاظه -عليه الصلاة والسلام- والمعروف أن تغيير اللفظ موجب لتغيير المعنى ولو يسيراً"[1].

ويقول برويز: "اعلم أن الله عز وجل لم يتكفل بحفظ شيء سوى القرآن، فلذا لم يجمع الله الأحاديث كما أنه لم يأمر بجمعها ولا تكفل بحفظها"[2].

ويقول عبدالله جكرالوي: "بعد وفاة الرسول ﷺ بمئات السنين نحت بعض النّاس هذه الهزليات من عند أنفسهم ثم نسبوها إلى محمّدٍ ﷺ وهو منها براء"[3].

الــرد:

إن النبي ﷺ حث أمتــه على أن ينقلوا عنه سنتــه ويُعْنَوْا بهــا ويبلِّغوها كما سمعوها منه فقال: "نضر الله امرأ سمع منا شيئاً فبلّغه كما سمع، فرب مُبَلَّغٍ أوعى من سامع"[4].

ولا شك أن أداء لفظ الحديث كما سمع هو الأولى والأجدر الذي يتحقق به دعاء النبي ﷺ لسامعه، إلا أن المعنى هو المقصود الأول من الأحاديث واللفظ وسيلة، فإذا روى الراوي الحديث وأصاب المعنى قبل منه ذلك.

---

(١) مقام حديث ١٣١ - ١٥٦ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٥٠.

(٢) مقام حديث ٧ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٥٠.

(٣) ترك افتراء تعامل ١٢، ويقول بمثله الحافظ أسلم، انظر مقام حديث ١١٠، ١٦٨ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٥٠.

(٤) مضى تخريجه في مستهل الجواب عن الشبهة الأولى.

وقد وضع أهل العلم لرواية الحديث بالمعنى ضوابط تكفل صونه من تغيير المعنى.

قال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي: "قال جمهور الفقهاء: يجوز للعالم بمواقع الخطاب ومعاني الألفاظ رواية الحديث على المعنى، وليس بين أهل العلم خلاف في أن ذلك لا يجوز للجاهل بمعنى الكلام وموقع الخطاب، والمحتمل منه وغير المحتمل... فأما الدليل على أنه ليس للجاهل بمواقع الخطاب، وبالمتفق معناه والمختلف من الألفاظ فهو أنه لا يؤمن عليه إبدال اللفظ بخلافه بل هو الغالب من أمره.

وأما الدليل على جواز ذلك للعالم بمعناه... [فهو][1] اتفاق الأمة على أن للعالم بمعنى خبر النبي ﷺ وللسامع بقوله أن ينقل معنى خبره بغير لفظه وغير اللغة العربية، وأن الواجب على رسله وسفرائه إلى أهل اللغات المختلفة من العجم وغيرهم أن يرووا عنه ما سمعوه وحملوه مما أخبرهم به وتعبدهم بفعله على ألسنة رسله سيما إذا كان السفير يعرف اللغتين... وإذا ثبت ذلك صح أن القصد برواية خبره وأمره ونهيه إصابة معناه وامتثال موجبه، دون إيراد نفس لفظه وصورته.

وعلى هذا الوجه لزم العجم وغيرهم من سائر الأمم دعوة الرسول إلى دينه والعلم بأحكامه.

---

(١) زيادة لربط الكلام.

ويدل على ذلك أنه إنما ينكر الكذب والتحريف على رسول الله ﷺ وتغيير معنى اللفظ ، فإذا سلم راوي الحديث على المعنى من ذلك كان مخبراً بالمعنى المقصود من اللفظ ، وصادقاً على الرسول ﷺ "[1].

قال المعلمي : "ولو قلت لابنك : اذهب فقل للكاتب : أبي يدعوك ، فذهب وقال له : والدي –أو الوالد– يدعوك ، أو يطلب مجيئك إليه ، أو أمرني أن أدعوك له ، لكان مطيعاً صادقاً ، ولو اطلعت بعد ذلك على ما قال فزعمت أنه قد عصى أو كذب وأردت أن تعاقبه لأنكر العقلاء عليك ذلك ، وقد قص الله عز وجل في القرآن كثيراً من أقوال خلقه بغير ألفاظهم ؛ لأن من ذلك ما يطول فيبلغ الحد المعجز ، ومنه ما يكون عن لسان أعجمي ، ومنه ما يأتي في موضع بألفاظ وفي آخر بغيرها ، وقد تتعدد الصور كما في قصة موسى ، ويطول في موضع ويختصر في آخر ، فبالنظر إلى أداء المعنى كرر النبي ﷺ بيان شدة الكذب عليه ، وبالنظر إلى أداء اللفظ اقتصر على الترغيب.

واعلم أن الأحاديث الصحيحة ليست كلها قولية ، بل منها ما هو إخبار عن أفعال النبي ﷺ وهي كثيرة ، ومنها ما أصله قولي ، ولكن الصحابي لا يذكر القول ، بل يقول : أمرنا النبي ﷺ بكذا ، أو نهانا عن كذا ، أو قضى بكذا ، أو أذن في كذا ، وأشباه هذا وهذا كثير أيضاً.

---

(١) الكفاية في علم الرواية ٣٠٠ – ٣٠٤ ، وانظر في شروط رواية الحديث بالمعنى الإلماع للقاضي عياض ١٨٧ ومقدمة ابن الصلاح ٣٩٤ – ٣٩٧.

وهذان الضربان ليسا محل نزاع ، والكلام فيما يقول الصحابي فيه : قال رسول الله ﷺ كيت وكيت ، أو نحو ذلك .

ومن تتبع هذا في الأحاديث التي يرويها صحابيان أو أكثر ووقع اختلاف فإنما هو في بعض الألفاظ ، وهذا يبين أن الصحابة لم يكونوا إذا حكوا قوله ﷺ يهملون ألفاظه البتة ، لكن منهم من يحاول أن يؤديها فيقع له تقديم وتأخير ، أو إبدال الكلمة بمرادفها ونحو ذلك .

ومع هذا فقد عرف جماعة من الصحابة كانوا يتحرون ضبط الألفاظ، وكان ابن عمر ممن شدد في ذلك ، وقد آتاهم الله من جودة الحفظ ما آتاهم .

فعلى هذا ما كان من أحاديث المشهورين بالتحفظ فهو بلفظ النبي ﷺ ، وما كان من حديث غيرهم فالظاهر ذلك ؛ لأنهم كلهم كانوا يتحرون ما أمكنهم ، ويبقى النظر في تصرف من بعدهم"(١) .

أما قول برويز إن الله لم يتكفل بحفظ السنة، فنقول : إن الله تكفل بحفظ الذكر ، وهو يشمل القرآن والسنة؛ لأنها بيان له لا تنفك عنه ، ومظاهر حفظ الله للسنة النبوية بادية أمامنا ، إذ لم تخل العصور الإسلامية من حفاظ الحديث الذين شمّروا عن ساعد الجدّ لحفظه في صدورهم وتتبعه من أفواه الرجال وقطع المفاوز والفيافي للقاء من سبقهم من الحفاظ ، واشتد حرص كثير منهم على كتابة ما سمعوه، فاجتمع لهم الضبطان : ضبط الصدر وضبط الكتاب، ثم كانوا إذا

(١) الأنوار الكاشفة ٧٨، ٧٩ .

أرادوا أن يرووا عن رجل سألوا عنه وفحصوا حاله حتى كان يقال لبعضهم: أتريدون أن تزوِّجوه، كل ذلك احتياطاً للسنة، ونشأ عن ذلك علمٌ قائم بنفسه هو علم الرجال، بحيث لا يخفى على المعنيّ بأمر الحديث حال الرواة جرحاً وتعديلاً، وهو علمٌ لا يوجد عند الأمم غير الإِسلامية، فمن عرف اجتهاد المحدثين ونصحهم للأمة علم مدى عناية الله سبحانه بحفظ السنة النبوية.

أما إِلغاء حجية السنة بسبب وجود أحاديث موضوعة، فسيأتي في الجواب عن الشبهة الثامنة الكلام عن وجود الغش في النفائس عموماً، وأن هذا لم يصدَّ الناس عن أخذ الصحيح وترك المغشوش، هذا في الأمور الدنيوية فكيف يتركهم الله عُمياً فاقدي البصائر فيما يتعلق بدينهم؟ هذا بعيد عن حكمة الله.

ثم إِن العلماء وضعوا لمعرفة الحديث الموضوع ضوابط تعين على إِدراكه ليُعرف فيحذرَ، منها:

١- اشتمال الحديث على مجازفات لا يقول مثلها رسول الله ﷺ كحديث: "من صلى الضحى كذا وكذا ركعة أعطي ثواب سبعين نبياً". قال ابن قيم الجوزية: "وكأن هذا الكذاب الخبيث لم يعلم أن غير النبي لو صلى عُمر نوح عليه السلام لم يعط ثواب نبي واحد"(١).

(١) المنار المنيف في الصحيح والضعيف ٤٦.

٢- تكذيب الحس له.

٣- سماجة الحديث وكونه مما يسخر منه كحديث: "لو كان الأرز رجلاً لكان حليماً، ما أكله جائع إلا أشبعه".

٤- مناقضة الحديث لما جاءت به السنة الصريحة المتواترة مناقضة بينة، فكل حديث يشتمل على فساد أو ظلم أو عبث أو مدح باطل أو ذم حق، أو نحو ذلك فرسول الله ﷺ منه بريء.

٥- أن يُدّعى على النبي ﷺ أنه فعل أمراً ظاهراً بمحضر من الصحابة كلهم وأنهم اتفقوا على كتمانه ولم ينقلوه، كما يزعم الرافضة أن النبي ﷺ أخذ بيد علي بن أبي طالب بمحضر من الصحابة كلهم، وهم راجعون من حجة الوداع، فأقامه بينهم حتى عرفه الجميع ثم قال: "هذا وصيّي وأخي والخليفة من بعدي"(١).

٦- أن يكون الحديث باطلاً في نفسه كحديث: "المجرة التي في السماء من عرق الأفعى التي تحت العرش"(٢).

٧- أن يكون كلامه لا يشبه كلام الأنبياء، فضلاً عن كلام رسول الله ﷺ الذي هو وحي يوحى كحديث: "النظر إلى الوجه الجميل عبادة"(٣).

---

(١) المصدر السابق ٥٤ .

(٢) المصدر السابق ٥٦ .

(٣) المصدر السابق ٥٩ .

٨- ومنها أن يكون في الحديث تاريخ كذا وكذا مثل قوله: "إذا كان سنة كذا وكذا وقع كيت وكيت، وإذا كان شهر كذا وكذا وقع كيت وكيت".

٩- أن يكون الحديث بوصف الأطباء والطرقية أشبه وأليق.

١٠- أن يكون الحديث مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه، كحديث عوج بن عنق الطويل، ففي حديثه أن طوله كان ثلاثة آلاف ذراع وثلاثمائة وثلاثة وثلاثين وثلثاً، مع أنه صحّ عن النبي ﷺ أن طول آدم ستون ذراعاً، فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن"(١)(٢).

١١- مخالفة الحديث صريح القرآن، كحديث مقدار الدنيا وأنها سبعة آلاف سنة، قال ابن قيم الجوزية: "وهذا من أبين الكذب، لأنه لو كان صحيحاً لكان كل أحد عالماً أنه قد بقي للقيامة من وقتنا هذا مائتان وإحدى وخمسون سنة. قال تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ . . . ﴾ (الأعراف: ١٨٧)(٣).

١٢- أن تكون ألفاظ الحديث أو معانيه ركيكة يمجها السمع ويدفعها الطبع ويسمج معناها للفطن كحديث: "إن لله ملكاً من حجارة يقال له: عمارة ينزل على حمار من حجارة كل يوم فيسعر الأسعار ثم يعرج"(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٣٣٢٦).

(٢) المنار المنيف ٧٤، ٧٥.

(٣) المنار المنيف ٧٨.

(٤) المصدر السابق ٩١، ٩٢.

١٣- ما يقترن بالحديث من القرائن التي يُعلم بها أنه باطل، مثل حديث وضع الجزية عن أهل خيبر، قال ابن قيم الجوزية: "وهذا كذب من عدة وجوه، **أحدها**: أن فيه شهادة سعد بن معاذ، وسعد قد توفي قبل ذلك في غزوة الخندق. **ثانيها**: أن فيه: "وكتب معاوية بن أبي سفيان" هكذا، ومعاوية إنما أسلم زمن الفتح، وكان من الطلقاء" إلى آخر الوجوه التي أوصلها إلى عشرة[1].

ولم يكتفوا ببيان تلك الضوابط ، بل أفردوا الأحاديث الموضوعة بكتب نُشر أكثرها ، من أعظمها "الموضوعات" لابن الجوزي واشتمل على نحو خمسين كتاباً على ترتيب الكتب المصنفة في الفقه.

كما أن كتب العلل تذكر كثيراً من الحديث الموضوع ، فهي السباقة لتنبيه الناس إلى الأحاديث الموضوعة ، ولم يقتصروا على ذلك بل ألّفوا كتباً لبيان الضعفاء والمتروكين والوضاعين وأحاديثهم "كالضعفاء" للعقيلي و"الكامل في ضعفاء الرجال" لابن عدي، وكتاباهما جامعان لما سبقهما من الكتب المؤلفة في الضعفاء "كالضعفاء" لعلي بن المديني و"الضعفاء" للبخاري و"الشجرة في أحوال الرجال" للجوزجاني و"الضعفاء والمتروكين" للنسائي.

فكيف يحاول رجال بعد ذلك نزع الثقة بالسنة لوجود الأحاديث الموضوعة التي ميّزها أهل العلم وأُمن اختلاطها بالصحيح؟ فما مَثَلُهم

---

(١) المصدر السابق ٩٤، ٩٥.

في محاولتهم تلك إلا كمثل متطبب جاهل عُرِض عليه مريض مصاب بخراج في إحدى أصابع يده، ويكفيه إزالة هذه الأصبع وحدها، فقال ذلك الجاهل: لا علاج له إلا بتر اليد من أصلها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الواجب أن يفرق بين الحديث الصحيح والحديث الكذب، فإن السنة هي الحق دون الباطل، وهي الأحاديث الصحيحة دون الموضوعة فهذا أصل عظيم لأهل الإسلام" [١].

الشبهة السادسة:

زعمهم أن التمسك بالسنة يفرق الأمة وأنها لو انسلخت منها لا تحدت.

يقول جكرالوي: "لا ترتفع الفرقة والتشتت عن المسلمين، ولن يجمعهم لواء ولا يضمهم مكتب فكر موحد، ما بقوا متمسكين بروايات زيد وعمرو"[٢].

ويؤكد المعنى نفسه حشمت علي فيقول: "لن تتحقق وحدة المسلمين ما لم يتركوا كتبهم الموضوعة في طاعة الرسول ﷺ، ولن يروا سبيل الرقي والتقدم ما لم يمح عنهم التشتت والفرقة"[٣].

(١) الوصية الكبرى ضمن مجموعة الرسائل الكبرى (١ / ٢٨٣).

(٢) مجلة إشاعة القرآن ٣٩ عدد شعبان ١٣٢١هـ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٣٨.

(٣) المصدر السابق ١٠ عدد ١٥ ديسمبر ١٩٢٧م نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٣٨.

ويقول برويز: "قد فاق تقديس هذه الكتب (كتب السنة) كل التصورات البشرية ، مع أنها جزء من مؤامرة أعجمية استهدفت النيل من الإسلام وأهله"[1].

ويعلل ذلك فيقول: "فما أصحاب الصحاح الستة[2] إلا جزء من تلك المؤامرة، لذا نجدهم إيرانيين جميعاً ، لا وجود لساكن الجزيرة بينهم ، والشيء المحير للعقول أن العرب لم يسهموا في هذا العمل البناء ، بل أسندوا جمع الأحاديث وتدوينها إلى العجم حتى تم بناء هذا الصرح المؤامر"[3].

الـــرد:

أثبت الواقع أن المسلمين لما كانوا متمسكين بالسنة كانوا أكثر ترابطاً وانسجاماً وقوة وغلبة للأعداء ، وأن الأمر انعكس لما خالف بعضهم السنة ، فقد ذكر الله أن نسيان حظ مما ذكر الناس به يؤجج نار العداوة والبغضاء بينهم، قال تعالى: ﴿ ... فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَاوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِۚ ... ﴾ (المائدة: ١٤)، وقال ﷺ : "تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما، كتاب الله وسنة نبيه"[4]، ثم إنكم أيها القرآنيون انسلختم عن السنة فهل اتحدتّم؟ بل

(١) شاهكار رسالت ٤٤٦ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٣٨ .

(٢) الصواب أن يقال : "الكتب الستة" ؛ لأن ملتزم الصحة بعضها لا كلّها .

(٣) مقام حديث ٢٢ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٣٨، ٢٣٩ .

(٤) أخرجه مالك في الموطإ (٢ / ٢٨٠) بلاغاً، والحاكم في المستدرك (١ /٩٣) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٣٩٧) .

أنتم مختلفون فيما بينكم شر اختلاف، فبرويز رد على جكرالوي، وأصبحتم أربع فرق ولم تتفقوا فيما بينكم على عدد ركعات الصلوات فضلاً عن بقية الشعائر التعبدية ، وسائر المعاملات.

أما "أسباب التفرق والاختلاف الواجب تركها باتفاقهم[1] [ف] هي الجهل والهوى والتعصب ، وكذلك الخطأ بقدر الوسع . فأما أن يترك أحدهم ما يراه حقاً فلا قائل به ، بل هو محظور باتفاقهم"[2].

وأما قول برويز: إنها مؤامرة أعجمية إيرانية. فالجواب : أن أصول هذه الكتب الستة ألفها علماء الحجاز والعراق واليمن، مثل موطأ مالك بن أنس، وموطأ عبد الله بن وهب تلميذ الإمام مالك، وموطأ ابن أبي ذئب، وسنن الشافعي، ومسند الحميدي القرشي، وجامع سفيان بن عيينة شيخ مكة، ومسند ابن أبي عمر العدني المكي، وسنن ابن جريج المكي، ومصنف عبد الرزاق الصنعاني، وجامع معمر بن راشد الصنعاني، ومصنف وكيع بن الجراح الكوفي، وحماد بن سلمة البصري، ومسند أبي داود الطيالسي البصري، ومسند ابن أبي عاصم البصري الكوفي، ومسند ومصنف أبي بكر ابن أبي شيبة الكوفي، ومصنف أبي الربيع سليمان بن داود العتكي البصري، ومسند أحمد ابن حنبل أكبر مسند في الدنيا وقلَّ أن يثبت حديث إلا وهو فيه[3]،

(١) أي أهل العلم .

(٢) الأنوار الكاشفة ٢٤ الحاشية ٢ .

(٣) قاله ابن الجزري في المصعد الأحمد (مسند أحمد ١ / ٣١) .

ومسند عبيد الله بن موسى العبسي الكوفي ، ومسند يحيى بن عبد الحميد الحماني الكوفي ، ومسند مسدد بن مسرهد البصري ، ومسند أبي جعفر محمد بن عبد الله الكوفي ، ومسند أحمد بن منيع البغدادي ، ومسند عثمان بن أبي شيبة العبسي الكوفي[1].

فهذه أربعة أضعاف الكتب الستة ألفها علماء الجزيرة ، وكلهم في طبقة مشايخ أصحاب الكتب الستة أو مشايخ مشايخهم ، أو مشايخ مشايخ مشايخهم ، وهي أصول هذه الكتب الستة.

ومع ذلك فإن أصحاب الكتب الستة لم يكونوا كلهم إيرانيين كما زعم برويز، بل بعضهم من أصول عربية بالاتفاق، فمسلم عربي من بني قشير، والترمذي عربي من بني سليم، وأبو داود عربي من قبيلة أزد.

مع أن ذمّ جنس من أجناس البشر لم يرد به شرع ولم يدل عليه عقل، بل مدح رسول الله ﷺ أهل فارس ، وخرَّجت بلاد فارس علماء نوابغ في كل العلوم: تفسيراً ، وحديثاً ، وفقهاً ، ولغة ، وإنما غلب عليها الرفض أيام إسماعيل الصفوي أوائل القرن العاشر الهجري.

أما أن الكتب الستة جزء من مؤامرة أعجمية، فإن كانت هناك مؤامرة أعجمية فأنتم قد حزتم النصيب الأوفر منها؛ لأنكم قمتم واستفرغتم وسعكم لنقض أصول الإسلام من أساسها، فلا مؤامرة أخبث من مؤامرتكم، وهم أقرب نسباً إلى العرب منكم، فلا وجه لتعييركم إياهم بالعجمة.

---

(١) انظر في بيان هذه الكتب: الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة لمحمد بن جعفر الكتاني.

الشبهة السابعة:

تتلخص هذه الشبهة في قولهم: إن الخطاب بالأحاديث كان موجهاً لأمة خاصة وهم العرب في زمن النبي ﷺ بما يوافق ظروفهم الخاصة، فلا تلزمنا طاعته؛ إذ كانت مقيدة بزمنه، وزالت بوفاته ﷺ.

يقول الخواجه: "اعلم أن طاعة الرسول ﷺ كانت طاعة مقيدة بزمنه، وامتثال أحكامه لا تتجاوز حياته، وقد أوصد هذا الباب منذ وفاته عليه الصلاة والسلام"(1).

ويشرح حشمت علي هذه الشبهة فيقول: "لقد كانت إرشاداته ﷺ تصدر وفق ظروف أصحابه، ولو كنا في تلك الآونة لوجب علينا اتباع أقواله وإرشاداته عليه الصلاة والسلام... وكما أن خطاب القرآن عام عندنا غير أن المخاطبين بالأحاديث أمة خاصة وهم العرب"(2).

الـــــرد:

ما أشبه قولة القرآنيين بمقالة بعض أهل الكتاب الذين قالوا: إن محمداً رسول الله لكن إلى العرب خاصة.

فنقول للقرآنيين: هل الأحاديث لازمة للعرب إلى يوم القيامة بمعنى أنهم إذا بلَّغ بعضهم بعضا كانت الحجة عليهم قائمة بذلك، فإن كنتم تقولون بذلك فما الفرق بين العرب والعجم؟ لأن رسالة الرسول ﷺ

---

(1) مجلة البيان ٣٢ عدد أغسطس ١٩٥١م نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٣١.

(2) تبليغ القرآن ٥ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٣١.

عامة للخلق كلهم إلى يوم القيامة ، قال تعالى : ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا . . . ﴾ (الأعراف : ١٥٨)، وقال تعالى : ﴿ . . . وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا . . . ﴾ (النساء : ٧٩)، وقال سبحانه : ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا . . . ﴾ (سبأ : ٢٨)، وقال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ . . . ﴾ (المائدة : ٦٧)، حذف المفعول الثاني إرادة عموم المبلَّغين.

وقال سبحانه : ﴿ . . . وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ . . . ﴾ (الأنعام : ١٩)، أي من بلغه القرآن ومن لم يكن في زمن الرسول ﷺ .

وقال الرسول ﷺ في وصيته يوم الحج الأكبر: "ليبلغ الشاهد الغائب[١]" ، فلو كانت الحجة لا تقوم بالسنة، لما أمرهم النبي ﷺ بتبليغ الغائب الصادق على من هو في هذه الأعصر المتأخرة .

فأتمر الصحابة أمر النبي ﷺ ، فبلغوا القرآن والحديث على أنهما الدين الذي جاء به محمد ﷺ .

بل كان الصحابة يتطلبون سنة رسول الله ﷺ بعد وفاته ، فإذا بلغهم الحديث عن صحابي آخر عن النبي ﷺ لم يترددوا في قبوله ، وهذه كانت عادة الخلفاء الراشدين ، فأبو بكر كان يحكم بكتاب الله، فإن لم يجد فبسنة رسول الله ﷺ ، فإن لم يجد سأل الصحابة إن كان عند أحد منهم حديث عن رسول الله ﷺ في القضية ، فإن وجد ذلك حكم به ، وكذلك عمر ، وعثمان، وعلي ، فإن لم يجدوا سنة عندهم ، أو عند غيرهم من الصحابة اجتهدوا رأيهم.

---

(١) أخرجه البخاري (٦٧) ومسلم (١٦٧٩) .

وكان عمر لا يورّث المرأة من دية زوجها ، ثمّ ورّثها لرواية الضحاك ابن سفيان عن النبي ﷺ توريثَهَا[1].

وانظر قصة أبي موسى الأشعري لما استأذن على عمر ثلاثاً فلم يؤذن له فرجع، فعاتبه عمر فروى له أبو موسى الحديث الدال على ذلك فاستثبته عمر فشهد له أبو سعيد الخدري[2] فقال عمر: خفي عليّ هذا من أمر رسول الله ﷺ : ألهاني عنه الصفق بالأسواق[3] ولم يقل عمر: ما سمعنا من رسول الله ﷺ أيام حياته أخذنا به، وما بلغنا عنه بعد وفاته لا يلزمنا، لأنه يعلم أن ذلك ينافي الإيمان برسالة محمد ﷺ .

وانظر إلى ابن عمر إذ تروي له عائشة حديثاً عن النبي ﷺ بعد وفاته فيأخذ به.

"فإذا كان حكم الآيات القرآنية لا يختص بزمن ولا بأشخاص معدودين ، فكذلك السنة ، إذ لا فرق بين أحكام الكتاب وأحكام السنة لصدورهما من مصدر واحد... ، ولأن رسالته عامة شاملة للخلق أجمعين ، فيجب ضرورة أن تكون سنته كذلك ، لعدم الخلف بين أحكامها وأحكام القرآن ، ومن ثم لا فرق في تطبيق الأحكام

---

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٢٧) والترمذي (٢١١١) وابن ماجه (٢٦٤٢) .

(٢) صحيح البخاري (٦٢٤٥) وصحيح مسلم (٢١٥٣) ويلاحظ أن الخبر لم يخرج بشهادة أبي سعيد الخدري عن كونه آحاداً.

(٣) صحيح مسلم (٢١٥٣/٣٦) .

الثابتة بالكتاب والسنة بين من شاهد التنزيل وعاصره وبين من ولد في عصر الذرة وآمن برسالة محمد عليه الصلاة والسلام تصديقاً بخبر الله"[1].

الشبهة الثامنة:

يقول الحافظ أسلم: "إن الأحاديث انتقدت علمياً ما أفقدها صفة التدين ؛ لأن الأمور الدينية لا يدخلها النقد وآراء الرجال"[2] إلى أن قال: "الاعتراضات الموجهة للإسلام من غير أهله لا تأتي إلا عن طريق الأحاديث التي أقر المسلمون بصحتها وهي موضوعة الأصل لا صلة لها بالدين"[3].

ويؤكد محب الحق هذا المعنى فيقول: "يجب نبذ تلك الأحاديث التي توصل الإسلام إلى بوتقة الهدف والاتهام ؛ لأن نبي الإسلام بريء منها"[4].

الـــرد:

لا يخفى أن النفيس من كل شيء يُتَغالى في الحصول عليه، وتبذل الأموال والنفوس لاقتنائه ، فللقيمة العالية للحديث النبوي أراد كل صاحب هوى أن يتقوى به، وتبارت الطوائف في إيجاد سند لها منه حتى تنفق بضاعتها ويسمع قولها.

---

(١) القرآنيون وشبهاتهم ٢٣٢.

(٢) مقام حديث ١٥٤ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٣٣.

(٣) المصدر نفسه والصفحة ذاتها نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٣٣ .

(٤) بلاغ الحق ٣٤ نقلاً عن "القرآنيون وشبهاتهم حول السنة" ٢٣٣.

لكن هل معنى ذلك أن ما راموه تحقق لهم وأنهم ظفروا بمطلوبهم؟ كلا، فلقد قيض الله للذود عن حياض السنة رجالاً اصطنعهم لنفسه، وأمدهم بروح منه، وأراد إكرامهم وإعلاء درجاتهم بذلك الجهاد، فنقدوا الزيف والبهرج حتى مازوه، وبقي المحض النقي فحرزوه واحتازوه.

والذي يقول: لا نقبل الحديث؛ لأنه وجه النقد إلى بعض المنسوب إليه.

نقول له: إنك في تعاملك الدنيوي تقبل أشياء يكثر الغش والتزييف فيها وتعدها ضرورية للحياة، وأنه يمكن تمييز جيدها من رديئها فلا ترفض رفضاً كلياً، ولم يزل الناس يهتدون إلى الجيد منها بوسائل يسخرها الله لهم، ولم يتكفل الله بحفظها كما تكفل بحفظ الوحي، فلا تجعل يا منكر السنة الحديث النبوي أدنى مرتبة من هذه المرغوبات الدنيوية.

و"لا يكاد يدخل الضرر إلا على من لا يرجع إلى أهل الخبرة من جاهل ومقصر ومن لا يبالي ما أخذ، والمؤمن يعلم أن هذه ثمرة عناية الله عز وجل بعباده في دنياهم، فما الظن بعنايته بدينهم؟ لا بد أن تكون أتم وأبلغ"[1]. وقد مضى في الجواب على الشق الثاني من الشبهة الخامسة الحديث عن الضوابط التي وضعها أهل العلم لتمييز الأحاديث الموضوعة، فأغنى عن إعادته هنا.

نسأل الله أن يحفظ علينا ديننا ويميتنا على الإسلام والسنة.

---

(١) الأنوار الكاشفة للمعلمي ٨٩.

فهرس المصادر

- **آداب البحث والمناظرة.**

لمحمد الأمين الشنقيطي ، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، دون تاريخ.

- **أثر الفكر الغربي في انحراف المجتمع المسلم بشبه القارة الهندية.**

خادم حسين إلهي بخش، دار حراء ، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٨هـ.

- **الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة.**

لعبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ.

- **الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية.**

لابن بطة العكبري، دار الراية، ط ٢، ١٤١٥هـ .

- **الإحكام في أصول الأحكام.**

لابن حزم ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ .

- **إعلام الموقعين عن رب العالمين.**

لابن قيم الجوزية، تعليق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الحاج عبد السلام بن شقرون، ١٣٨٨هـ .

- **الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع.**

للقاضي عياض، تحقيق: السيد أحمد صقر ـ الطبعة الثانية، دار التراث والمكتبة العتيقة، ١٣٩٨هـ .

- **تذكرة الحفاظ .**

للذهبي ، دار إحياء التراث العربي، مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد، الدكن – الهند .

- **تفسير القرآن العظيم.**

لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: حكمت بشير ياسين، مكتبة الدار، المدينة النبوية.

- **تكملة معجم المؤلفين.**

لمحمد خير رمضان، دار ابن حزم، ١٤١٨هـ .

- **تهذيب الآثار والسنن.**

للطبري، تحقيق: محمود شاكر، مطبعة المدني، القاهرة، دون تاريخ.

- **جامع بيان العلم وفضله.**

لأبي عمر يوسف بن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، ط٤، ١٤١٩هـ .

- **جامع البيان عن تأويل القرآن.**

لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق: محمود شاكر، دار المعارف بمصر، دون تاريخ.

- **دراسات في الحديث النبوي.**

لمحمد مصطفى الأعظمي، نشر جامعة الرياض، دون تاريخ.

- **ذكر أخبار أصبهان.**

لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب الإسلامي، مصورة عن طبعة المستشرق الألماني سفن ديدرنج SEVEN DEDERING دون تاريخ.

- **الرسالة.**

لمحمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، دون تاريخ.

- **سلسلة الأحاديث الصحيحة.**

لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ـ الطبعة الرابعة، ١٤٠٥هـ.

- **سنن أبي داود.**

ضبط وتعليق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر.

- **سنن ابن ماجه.**

تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث ـ دون تاريخ.

- **سنن الترمذي.**

تحقيق: إبراهيم عطوة، طبعة مصطفى الحلبي ـ ط ٢، ١٣٩٥ هـ.

- **السنن الكبرى.**

للبيهقي، دار الفكر، بدون تاريخ.

- **السنة.**

لمحمد بن نصر المروزي، تحقيق: سالم بن أحمد السلفي، مؤسسة الكتب الثقافية، ط١، ١٤٠٨هـ.

- **شرح الإلمام لابن دقيق العيد.**

- **شرح صحيح مسلم.**

ليحيى بن شرف محيي الدين النووي، دار إحياء التراث العربي، ط٣، ١٤٠٤هـ.

- **الشريعة.**

للآجري، تحقيق: عبد الله الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٨ هـ.

- **صحيح البخاري.**

نسخة فتح الباري.

- **صحيح الجامع الصغير وزيادته الفتح الكبير.**

لمحمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٦هـ.

- **فتح الباري شرح صحيح البخاري.**

لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: الشيخ/عبد العزيز بن

باز، المكتبة السلفية، دون تاريخ.

- **القرآنيون وشبهاتهم حول السنة.**

خادم حسين إلهي بخش، مكتبة الصدّيق بالطائف، ط١، ١٤٠٩هـ.

- **الكفاية في علم الرواية.**

للخطيب البغدادي، دار الكتب الحديثة بالقاهرة، ١٤١٠هـ.

- **المجروحون.**

لمحمد بن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار المعرفة.

- **مجلة الأصالة.**

عدد (٢٣) ١٥ / شعبان / ١٤٢٠هـ، تصدر في الأردن.

- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد.**

للهيثمي، دار الكتاب العربي ـ بيروت، ط٣، ١٤٠٢هـ.

- **مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية.**

جمع عبدالرحمن بن محمد بن قاسم وابنه، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ١٤١٦هـ.

- **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة لابن باز.**

جمع وإشراف محمد بن سعد الشويعر، رئاسة البحوث العلمية

والإفتاء، ط٢، ١٤١٦هـ .

- **المدخل إلى السنن الكبرى .**

للبيهقي، تحقيق: محمد ضياء الرحمن الأعظمي، مكتبة أضواء السلف، ط٢، ١٤٢٠هـ .

- **المستدرك .**

للحاكم النيسابوري، دار الكتب العلمية، مصورة عن طبعة دائرة المعارف العثمانية بالهند، دون تاريخ .

- **المسند .**

لأحمد بن حنبل، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٥هـ.

- **المصادر المكتوبة للبخاري في صحيحه "كتاب الوضوء" .**

لمحمد عبد الله أبو بكر باجعمان، رسالة مكتوبة بالحاسب الآلي مقدمة لكلية التربية بالمدينة لإكمال متطلبات الحصول على الماجستير، ١٤٠٩هـ.

- **المصعد الأحمد إلى مسند أحمد .**

لابن الجزري، طبع في مقدمة المسند لأحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف بمصر، ١٣٧٧هـ.

- **المعجم الأوسط .**

للطبراني، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف بالرياض،

ط١، ١٤٠٥هـ.

- **معرفة الصحابة.**

لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن عبد الله الأصبهاني، تحقيق: عادل العزازي، دار الوطن، ط١، ١٤١٩هـ.

- **مفاتيح الغيب.**

لمحمد بن عمر الرازي، دار الفكر، ط٣، ١٤٠٥هـ.

- **مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة.**

للسيوطي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٧هـ.

- **مقدمة ابن الصلاح.**

تحقيق: بنت الشاطئ، دار المعارف ـ الطبعة الثانية، ١٤٠٩هـ.

- **المنار المنيف في الصحيح والضعيف.**

لابن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ.

- **مناقب الشافعي للبيهقي.**

تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، دون تاريخ.

- **الموطأ.**

لمالك بن أنس، طبع مع شرحه تنوير الحوالك، مصطفى الحلبي،

الطبعة الأخيرة ١٣٧٠هـ.

- **ناسخ الحديث ومنسوخه.**

لعمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين (ت ٣٨٥ هـ) تحقيق: سمير الزهيري، مكتبة المنار، الأردن، ط١، ١٤٠٨هـ.

- **النحو الوافي.**

لعباس حسن ـ دار المعارف بمصر، ط٥، دون تاريخ.

- **النكت على مقدمة ابن الصلاح.**

لمحمد بن بهادر الزركشي، تحقيق: زين العابدين بن محمد، مكتبة أضواء السلف، ١٤١٩هـ.

- **هدي الساري مقدمة فتح الباري.**

لابن حجر العسقلاني، المكتبة السلفية، دون تاريخ.

- **الوصية الكبرى.**

ضمن مجموعة الرسائل الكبرى لابن تيمية، مكتبة محمد علي صبيح وأولاده بالقاهرة، ١٣٨٥هـ.

- **الوضع في الحديث.**

لعمر بن حسن عثمان فلاتة، مكتبة الغزالي، دمشق، ١٤٠١هـ.

الفهرس

شُبُهاتُ القُرآنيّين

إعداد

د. عثمان بن معلّم محمود

الباحث في مركز الدّراسات القرآنية
بمجمّع الملك فهد لطباعة المصحف الشّريف
بالمدينة المنوّرة